

مجلس الأمن

السنة السابعة والستون

مؤقت

الجلسة ٦٨٣٨

الأربعاء ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد فيتيغ	(ألمانيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كاريف
	أذربيجان	السيد موساييف
	باكستان	السيد ترار
	البرتغال	السيد موررايس كابرال
	توغو	السيد مينون
	جنوب أفريقيا	السيدة مكساكاتو-ديسيكو
	الصين	السيد لي باودونغ
	غواتيمالا	بريس غوتييرث
	فرنسا	السيد أرو
	كولومبيا	السيد أوسوريو
	المغرب	السيد لوليشكي
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير مارك لايل غرانت
	الهند	السيد مانجيف سينغ بوري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ديلورنتس

جدول الأعمال

الأطفال والتراع المسلح

زيادة المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال

تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261)

1251508 (A)





افتُتحت الجلسة الساعة ٢٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

الأطفال والنزاع المسلح

زيادة المساءلة عن الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال

تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261)

رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2012/685)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي الأرجنتين، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، أوروغواي، إيطاليا، البرازيل، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، تايلند، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، الفلبين، فنلندا، فييت نام، قبرص، كندا، كوستاريكا، كينيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، ماليزيا، المكسيك، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هولندا، اليابان، واليونان إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة ليلى زروقي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح، والسيد إيرفي لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، السيد أنتوني ليك، المدير التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف)، إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو سعادة السيد توماس ماير-هارتنغ، الرئيس رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2012/713 التي تتضمن نص مشروع قرار مقدم من أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فنلندا، قبرص، كندا، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، واليونان.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقتين S/2012/261 و S/2012/685 اللتين تتضمنان على التوالي تقرير الأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح، ورسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة، يحيل فيها ورقة مفاهيميه بشأن البند قيد النظر.

أفهم أن المجلس على استعداد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه.

سأطرح مشروع القرار للتصويت عليه.

أُجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

ألمانيا، البرتغال، توغو، جنوب أفريقيا، غواتيمالا، فرنسا، كولومبيا، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، باكستان، الصين

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نال مشروع القرار ١١ صوتا مؤيدا مقابل لا شيء مع امتناع أربعة أعضاء عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت على القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢).

السيد لي باودونغ (الصين) (تكلم بالصينية): امتنعت الصين عن التصويت على مشروع القرار الذي طرح للتصويت تواً. ولا ريب أن الأطفال والصراع المسلح يشكل بندا هاما بالنسبة لمجلس الأمن. وقد اتخذت الصين نهجا بناء منذ بداية المشاورات بشأن مشروع القرار. وأكدنا مرارا وتكرارا أنه ينبغي أن تتحلى جميع الأطراف في المجلس بالصبر أثناء المشاورات ومعالجة الشواغل الرئيسية المتعلقة بالقرار بشكل صحيح بغية التأكد من إمكانية التوصل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار وأن يكون لمجلس الأمن صوت موحد فيما يتعلق بمسألة حماية الأطفال. ومع ذلك، فشل مشروع القرار عن استيعاب الشواغل المعقولة لبعض أعضاء المجلس، وطرح للتصويت على عجل دون التشاور بشأنه على نحو كافٍ.

وقد واجهت الصين صعوبة في تأييد قرار لا يزال يثير خلافات خطيرة بين أعضاء المجلس. فوفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ينبغي لمجلس الأمن التركيز على حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. ولا يمكن أن يفسر القرار كيفما اتفق لمساواة حوادث هجوم إرهابي في باكستان بالصراعات المسلحة على نحو يتجاوز ولاية مجلس الأمن. إن باكستان في طليعة الكفاح الدولي ضد الإرهاب، وقدمت إسهامات هامة في جهود التعاون في الحرب الدولية ضد الإرهاب. وينبغي للمجتمع الدولي أن يقدم المزيد من الدعم والمساعدة لجهود باكستان في مكافحة الإرهاب عوضا عن خلق الصعوبات والعقبات في طريقها.

السيد موساييف (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): يستند عزم أذربيجان فيما يتعلق بحماية المدنيين، بمن فيهم الأطفال، في حالات الصراع المسلح على اهتمام بلدي البالغ بالإسهام في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتحقيق السلام والتنمية على نحو مستدام. وينشأ ذلك الاهتمام أيضا من خبرتنا العملية في معالجة الآثار المدمرة للانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء الحرب العدوانية التي شنت على بلدي.

وقد دعمت أذربيجان بقوة الجهود الدولية الرامية إلى ضمان حماية أكثر فعالية لحقوق الأطفال وتحسين حالة الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة، وهي لا تزال تواصل ذلك الدعم. ونرحب بتعيين الممثلة الخاصة للأمين العام الجديدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

وإننا نتطلع إلى التعاون الوثيق مع الممثلة الخاصة، ونقف على أهبة الاستعداد للمساهمة في عملها. ونحن نمضي في عملنا على الدوام انطلاقاً من الإيمان القوي بأن جهود الحماية الدولية يجب أن تكون بعيدة عن الانتقائية، ويجب أن تواجه جميع حالات الصراع المسلح، بما في ذلك تلك التي طال أمدها، ولاسيما تلك التي لها تأثير بعيد الاجل على الأطفال.

وفي هذا الصدد، يعتبر وفدنا أن من الاهمية بمكان وجوب أن تبيّن ولاية ومنهجية عمل الممثلة الخاصة بوضوح هذا التفاهم من أجل كفالة توفير الحماية الشاملة للأطفال في جميع حالات الصراع المسلح دون تمييز. بيد أن القرار الذي اتخذ للتو لا يؤيد تماما هذا النهج على نحو أكثر وضوحاً ولا لبس فيه، ولا يوفر بالتالي للممثلة الخاصة التوجيهات المناسبة لتحقيق هذا الغرض.

إن الهدف والغرض الرئيسيين لهذا القرار، كما نراهما، يتمثلان في إرسال رسالة واضحة وموحدة، وعدم الاخذ بعناصر إضافية تتصف بعدم اليقين. ونأسف لأن المجلس لم يتمكن من اتخاذ قرار حيال هذه المسألة الهامة بالإجماع، ويحدونا الأمل في ألاّ تؤدي الخلافات بين أعضائه، في أي حال من الأحوال، الى إلحاق الضرر بجهود الحماية في ما يتعلق بالأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة.

السيد أوسوريو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): إن توفير الحماية الفعالة للأطفال المتضررين من الصراع المسلح هو الهدف الرئيسي الذي ينبغي أن يوجه قرارات مجلس الأمن في هذا المجال. وفي ذلك الصدد، ندعم عمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، ونرحب بتعيين السيدة ليلى زروقي.

لدينا مجموعة كبيرة من أحكام وقرارات المجلس في هذا الشأن، حيث ينبغي تقييم فعاليتها وتنفيذها الصحيح قبل توسيع هذا الإطار التشريعي. والامر الاساسي هو تعزيز المساعدة وبناء القدرات الوطنية وزيادتهما، فضلا عن التعاون الوثيق مع الدول، بغية تحقيق حماية فعالة للأطفال المتضررين من الصراع.

لقد صوتت كولومبيا لصالح القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، لكنها تحذّر من أن هناك فرقا واضحا بين الحوادث والحالات التي ينبغي النظر فيها. إذ ينبغي للمجلس أن يشغل نفسه بالحالات التي تعمل فيها الصراعات المسلحة على تهديد السلم والأمن الدوليين، وتكون بالتالي جزءاً من جدول أعماله. ونعتقد أن القرار الذي صوتنا لصالحه تواً يفشل مرة أخرى في هذا الصدد. فالقرار يفتقر إلى ذكر ضرورة أن يقتصر محتوى تقارير الأمين العام على الولاية التي عهد بها مجلس الأمن، وهي تقتصر بوضوح على الحالات والسياقات المنصوص عليها في القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١).

إن كولومبيا تدعم إجراء المشاورات المفتوحة بمشاركة جميع الأعضاء، الامر الذي يتيح الفرصة لتلبية شواغل كل الجوانب المعنية من خلال السعي إلى توافق حقيقي في الآراء. وهذا يساعد على إثراء النقاش والنظر في الحلول الوسط الممكنة إزاء المواقف المتعارضة، ويكفل شفافية العملية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة ليلى زروقي.

السيدة زروقي (تكلمت بالفرنسية): إنه لشرف لي أن أخاطب مجلس الأمن لأول مرة بصفتي الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وأود أن أؤكد لكم انني أقدّر المسؤولية الموكلة إليّ والتحديات التي تنتظرنا. وفي هذا الصدد، أشيد بسلفي، السيدة راديكا كوماراسوامي، لما قامت به من عمل ممتاز خلال السنوات الست الماضية، وللتقدم المحرز بتوجيه منها.

كما أود أن أشكر ألمانيا على عقد هذه المناقشة المفتوحة. إن العمل المضطلع به تحت الرئاسة الالمانية للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح في العامين الماضيين أدى إلى روح تعاونية ومفتوحة. وفي هذا الصدد، أرحب بالتزام السفير ويتيغ وأفراد فريقه وبما يتحليان به من عزيمة.

(تكلمت بالإنكليزية)

معروض علينا التقرير الحادي عشر للأمين العام عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261). ومنذ آخر مناقشة جرت (انظر S/PV.6589)، أحرز تقدم هائل – أكثر من الذي شهدناه في السنوات السابقة. ومع ذلك، يتواصل ارتكاب الانتهاكات ضد الأطفال؛ ويزداد عدد مرتكبي الجرائم المستمرة؛ وينشأ الكثير من التحديات الجديدة.

وفي ما يتعلق بالحوار مع أطراف الصراع، شهدنا عددا من التطورات الإيجابية. في الواقع، بعد ثماني سنوات على اتخاذ المجلس للقرار ١٥٣٩ (٢٠٠٤) بالإجماع، تم على العموم قبول خطط العمل من جانب الدول والأطراف من غير الدول المدرجة في القائمة كأداة فريدة من نوعها يمكن أن تؤدي بنجاح إلى شطب أسماء من القائمة. وفي عام ٢٠١١ وحده، أزيل من المرفق طرفان – الحزب الشيوعي الموحد النيبالي – الماوي في نيبال، وماكال فيدوتالاي بوليكال التاميلي في سري لانكا، بعد أن نفّذا بنجاح جميع الأنشطة المحددة زمنياً المنصوص عليها في خطط العمل. وبهذا يرتفع العدد الإجمالي للأطراف المشطوبة من القائمة إلى تسعة أطراف.

ومع ذلك، إن الامر لا يتعلق بمجرد إضافة اسم طرف من القائمة أو شطبه. إنه يتعلق أولاً وقبل كل شيء بالأطفال وبالإفراج عن الأطفال. ومنذ أن تم وضع الإطار، جرى فصل عشرات آلاف الاطفال من القوات والجماعات المسلحة وأعيد إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية. والواقع أن خطط العمل ليست مجرد عملية؛ إنها أداة فريدة من نوعها، بتكليف من المجلس، لحمل الأطراف على الامتثال ووقف الانتهاكات ضد الأطفال.

وفي عام ٢٠١١، تم التوقيع على خطط العمل في أفغانستان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وفي هذه السنة في جنوب السودان، وميانمار، والصومال، حيث وقّعت الحكومة الاتحادية الانتقالية في آب/أغسطس خطة العمل الأولى بشأن قتل الأطفال وتشويههم. ولقد أُنجزت حتى الآن ٢٠ خطة عمل أو هي في طور التنفيذ. ومما يثلج الصدر خاصة ملاحظة أن كل القوات الحكومية المذكورة والمتعلقة بالتجنيد واستخدام الأطفال قد وقّعت الآن على خطة عمل، أو تجري مفاوضات بشأن ذلك.

وإنني سعيدة أيضا أن أفيد المجلس علماً اليوم بأن خطة العمل مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية قد اكتملت تقريبا، ومن المتوقع أن يتم التوقيع عليها في الأسابيع المقبلة. وستشمل خطة العمل تلك الأنشطة الرامية إلى وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب قوات الأمن في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وستشمل أيضا التدابير اللازمة لمنع أعمال العنف الجنسي ضد الأطفال ووقفها، عملاً بالقرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩).

إن مواصلة إدماج برنامج الأطفال والصراع المسلح في جدول أعمال الأمم المتحدة أمر أساسي للعمل الذي يقوم به مكتبي. ونحن حاليا ندعم إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية في جهودهما الرامية إلى تحديث سياسة حماية الطفل لبعثات الأمم المتحدة الميدانية. وهذا الجهد ضروري. وأود أن أشدد على أن الحفاظ على القدرات الكافية لحماية الطفل وتكريسها في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة هو المفتاح لتنفيذ آلية الرصد والإبلاغ، فضلا عن النجاح في إجراء حوار مع أطراف الصراع.

ونواصل أيضا العمل يداً بيد مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بغية تعزيز قدرات حماية الطفل في المناطق المتضررة من الصراع. والى جانب زملائنا التقليديين، ينضم شركاء جدد أيضا الى الجهود التي نبذلها، لا سيما منذ اتخاذ القرار ١٩٩٨ (٢٠١١).

ويعمل مكتبي حالياً مع اليونيسكو، وقد اتصل بمنظمة الصحة العالمية بغية تعزيز رصدنا للاعتداءات على المدارس والمستشفيات. كما أننا نعزّز علاقاتنا مع منظمة العمل الدولية، وبخاصة في مجال الإدماج الاقتصادي للأطفال الذين ارتبطوا سابقاً بالقوات والجماعات المسلَّحة. وبالإضافة إلى ذلك، نواصل تعزيز تعاوننا مع الشركاء بشأن العنف الجنسي ضدّ الأطفال، للتمكُّن من المضيّ في تنفيذ القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩). وفي هذا الصدد، أتطلّع إلى العمل بتعاون وثيق مع وكيلة الأمين العام السيدة باتشيليت، ومع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، السيدة زينب حواء بانغورا.

وقد دأب مكتبي أيضاً على العمل لإقامة وتعزيز الشراكات مع المنظمات السياسية والعسكرية الإقليمية، بما فيها الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي ومنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو). وكان ذلك مفيداً بشكل خاص في مجالات التدريب والتوعية وتنفيذ العمليات العسكرية. وفي ضوء هذه التجارب، أدرس الآن إمكانية العمل بتعاون أوثق مع جامعة الدول العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان).

وعلى الرغم من إحراز تقدُّم إيجابي بارز، فإنّ عملنا لم يكتمل تماماً. ففي مُرفقات تقرير السنة الحالية، ترد أسماء ٥٢ جماعة وقوة مسلَّحة. منها ٤٢ جماعة مسلَّحة غير حكومية و١٠ قوات حكومية. وبناءً على طلب المجلس، وفي سياق المتابعة للقرار ١٩٩٨(٢٠١١)، أدرج الأمين العام للمرة الأولى خمسة أطراف في النزاعات مسؤولة عن الاعتداءات على المدارس والمستشفيات.

ومن بين الأطراف الـ ٥٢ المدرَجة، هناك ٣٢ جماعة من المتمادين في ارتكاب الانتهاكات، الذين لا يزالون مدرَجين في القائمة منذ خمس سنوات أو أكثر. وأغلبية هؤلاء أطراف غير حكومية تعمل في أوضاع تكون فيها لدى الحكومات الرغبة في اتخاذ التدابير، ولكن ليس لديها القدرة على ذلك دائماً. وهذا هو المجال الذي يمكن فيه للمجلس أن يؤدي دوراً حاسماً.

إنَّ تكلفة التقاعس قد أصبحت باهظة جداً. وحان الوقت لكي تُثبتوا عزم المجلس على العمل. وفي متابعة للقرار ١٩٩٨ (٢٠١١)، طلبت سلفي من السفير دي لا سابليير، الممثِّل الفرنسي الدائم السابق لدى الأمم المتحدة، إعداد تقرير شامل عن كيفية المضيّ قُدُماً. ويقترح التقرير مجموعة من

الخيارات التي يمكن للمجلس أن ينظر في إمكانية تنفيذها ضدّ أؤلئك المتمادين في ارتكاب الانتهاكات. وتتضمَّن تلك الخيارات مشاركة سياسية معدَّة خصِّيصاً من جانب المجلس، وتدابير مساءلة معززة ومحددة الأهداف عند الضرورة. ويمكن أن يتمّ ذلك بأسلوب تصاعدي، وتدابير تبدأ بأؤلئك الأفراد العاملين في حالات سبق أن شُكّلت لها لجنة جزاءات قائمة فعلاً. وهذا من شأنه أن يوجِّه رسالة قوية مفادها أنّ قرارات المجلس ليست مجرَّد حبر على ورق، وأنه يمكن اتخاذ إجراء صارم في حال عدم تنفيذها.

لقد شهدنا في السنة الماضية تغييراً هائلاً في الأجواء الدولية. وقد أتاح ذلك فرصاً جديدة، ولكنه أوجد أيضاً تحديات جديدة أمام الأمم المتحدة ولهذا البرنامج بشكل خاص. فالأوضاع في ليبيا وسوريا ومالي، على سبيل المثال، تشكِّل مخاطر جديدة على الأطفال، ولا بدّ للمجلس إلى جانب مكتبي وشركائه من معالجتها. فحالة الأطفال في سوريا حرِجة. إذ سجَّل موظفو مكتبي وزملاء آخرون في الأمم المتحدة اعتداءات حكومية على المدارس، ومُنع الأطفال من الوصول إلى المستشفيات، والفتيات والفتيان يعانون ويُقتَلون في عمليات

القصف للمناطق المجاورة لهم، كما يخضعون للتعذيب، بما يشمل العنف الجنسي، طوال أسابيع أحياناً.

ومنذ عرض هذا التقرير أمام المجلس، جمع مكتبي أيضاً أدلّة على أعمال العنف التي ارتكبتها الجماعات المسلحة غير الحكومية في سوريا. وقد تلقّينا معلومات بشأن هجمات صاروخية عشوائية قتلت أطفالاً في دمشق ومناطق أخرى، ونحن مستمرُّون في توثيق الحوادث التي ترتكبها أطراف مسلَّحة، منها الجيش السوري الحر، الذي يمكن أن يكون بين قواته أطفال.

وقد التقيتُ ممثل سوريا الدائم بشأن شواغلنا. وأكّدت للسفير أنني مستعد لإجراء حوار مفتوح مع السلطات السورية، كدليل على الإرادة الطيبة حيال التزاماتها الأخلاقية والقانونية. وفي هذا الصدد، طلبت إلى السفير أيضاً أن ينقل دعوتي إلى القوات السورية المسلّحة لإخلاء المدارس، كإجراء ذات أولوية قصوى.

وفي ليبيا، يُهدِّد العنف المحليّ والوجود المتواصل لما يُسمَّى الألوية المسلَّحة حياة الأطفال، بعد فترة طويلة من انتهاء العنف الشامل في عام

٢٠١١. ويبقى من بواعث القلق استمرار الإبلاغ عن حالات ارتباط الأطفال بالجماعات المسلَّحة. وقد ظلَّ مكتبي على اتصال وثيق مع البعثة الليبية في نيويورك، بهدف إعداد استراتيجية تتناول كيفية معالجة المخاطر التي لا يزال الأطفال يواجهونها في السياق الليبي.

وقد اتَّسمت الأزمة في مالي، منذ بدايتها في آذار/مارس ٢٠١٢، بأعمال عنف خطيرة ضد الأطفال. فقد أُبلِغ عن المئات من حالات التجنيد واستخدام الأطفال من جانب الحركة الوطنية لتحرير أزواد، فضلاً عن أنصار الدين والحركة من أجل الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا. وممّا يثير القلق الشديد، التقارير الأخيرة عن معسكرات التدريب الجديدة التي تُديرها الجماعات المسلحة في شمال مالي. والعنف الجنسي ضدّ الأطفال، ولا سيّما من جانب الحركة الوطنية لتحرير أزواد، يثير القلق الشديد أيضاً.

وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، أوقع اندلاع العنف في الشرق مجدداً خسائر فادحة بين الأطفال. وكانت حركة ٢٣ مارس، وهي جماعة مسلَّحة أنشأها الأعضاء السابقون في المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب،

مسؤولة عن حملات التجنيد الكثيفة للأطفال منذ نيسان/أبريل من هذا العام؛ وقد تلقَّينا أيضاً تقارير عن التجنيد في رواندا لصالح حركة ٢٣ مارس. وقامت هذه الحركة بقتل وتشويه وإصابة أعداد كبيرة من الأطفال، كما أُبلِغ عن أعمال عنف جنسي ضدّ الفتيات. وتؤسفني حقيقة كون مرتكبي حركة ٢٣ مارس ذوي تاريخ طويل من الانتهاكات ضد المدنيين، بمن فيهم الأطفال. فيجب التصدّي بشكل نهائي للإفلات الصارخ من العقاب الذي يعملون في ظله. كما يجب اتخاذ التدابير لتفادي المشروعية السياسية لعناصر حركة ٢٣ مارس، المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان.

وعلاوة على ذلك، عرَّض النزاع على امتداد الحدود بين السودان وجنوب السودان مئات الأطفال للخطر، بمن فيهم الأطفال المشرَّدون من ولايتَي جنوب كردفان والنيل الأزرق في السودان. وبالإضافة إلى ذلك، لا ينفكّ القلق الشديد يساورني بشأن الحالة الإنسانية المتعلقة بالوصول إلى الأطفال في ولايتَي جنوب كردفان والنيل الأزرق.

والمساءلة جزء لا يتجزأ من معالجة الانتهاكات ضدّ الأطفال ومنعها ً. ومع أنَّ الجانب الوقائي من المساءلة غير كامل، لكنه حقيقي. وهذا ينبغي أن يبدأ بتجريم التجنيد دون السنّ القانونية، وبالتطبيق المحليّ للمعايير والمقاييس الدولية التي تمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. ويجب أن يقترن ذلك

أيضاً بإنفاذ محليّ عَبْر المؤسسات الوطنية لسيادة القانون. وأودّ أن أؤكد مجدداً أنّ تحقيق المساءلة يجب أن يكون جهداً مشترَكاً: فبينما تقع المسؤولية الرئيسية على عاتق الحكومة، ينبغي للبلدان المانحة أن تدعم وتعزز الجهود الوطنية بتقديم المساعدة في بناء القدرات.

لقد كان الحكمين الصادرين بحق لوبنغا وتايلور بمثابة الحد الفاصل في التصدي للانتهاكات ضد الأطفال في الصراعات في المحاكم الدولية والمحاكم المختلطة، وقد ثبت أن إمكانية مثول مرتكبي تلك الانتهاكات أمام المحكمة الجنائية الدولية رادع فعال للقادة العسكريين وأداة مفيدة للضغط في الحوار بشأن خطط العمل. وأجريت أيضا بأثر فعال محاكمات على تجنيد الأطفال في ميانمار وكولومبيا.

ومهما يكن من أمر، لا بد للمجتمع الدولي من أن يقدم المزيد من الدعم والاهتمام لآليات المساءلة المحلية والإقليمية لتعزيز القدرة المؤسسية في الأجل الطويل. وثمة حاجة إلى زيادة إمعان النظر في أفضل الممارسات في هذا الصدد والحصول على الدعم المؤسسي والمالي لهذه المبادرات. ولا يمكن لنا أن نقول أننا عالجنا هذه المسائل بصورة دائمة إلا بالعمل على الصعيد المحلي والإقليمي.

وكما يعرف المجلس، فقد عملت لمدة أربع سنوات بوصفي نائبة للممثل الخاص لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأود أيضا أن أتشاطر مع المجلس ما مفاده أن الأطفال وأسرهم يعلقون آمالا عالية على المجلس. ويشعر الضحايا بأن المجلس بوسعه ويجدر به أن يخفف من معاناتهم. لقد شاهدت ما يمكن للمجلس أن يفعله على الصعيد العملي. إذ أن بوسعه تغيير مصير أي طفل. ولا تزال هناك العديد من التحديات، بيد أن الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدول قد بدأت بالاستجابة إلى نداء المجلس من أجل العمل.

أعتقد أن حماية جميع الأطفال من الانتهاكات الجسيمة ممكنة. وإذا ما اتخذنا موقفا حازما وموحدا، يمكننا التحرك قدما والوفاء بما هو متوقع منا، أي أن يعمل المجتمع الدولي على توحيد كلمته وأن يظهر تصميمه على حماية الأطفال من الحرب. وأود أن أؤكد لجميع شركائي، بمن في ذلك الدول الأعضاء، بأنني على استعداد للعمل عن كثب والإصغاء لهم والعمل معهم في هذا المسعى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السيدة زروقي على إحاطتها الإعلامية، وأعطي الكلمة الآن للسيد إيرفيه لادسو.

السيد لادسو (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر حكومة ألمانيا على دعوتنا للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة. أما بصدد الكلام عنكم شخصيا يا سيادة الرئيس، فأود أن أهنئكم على قيادتكم ومنجزاتكم بوصفكم رئيسا للفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالأطفال والنزاع المسلح.

أود أيضا أن أهنئ السيدة زروقي على تعيينها ممثلة خاصة معنية بالأطفال والنزاع المسلح. وأن إدارة عمليات حفظ السلام ملتزمة التزاما شديدا بتقديم الدعم لها بوصفها مدافعا مستقلا وأخلاقيا عن الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. وطوال السنين ما برح مكتب الممثل الخاص يوفر قيادة ممتازة ويقيم شراكات استراتيجية مع إدارة عمليات حفظ السلام، واليونيسيف ومع منظومة الأمم المتحدة الأوسع. إن هذه الشراكة الفريدة قد مكنتنا من التعويل على القوة النسبية لكل طرف من الأطراف الفاعلة من أجل توفير حماية شاملة وحقيقية للأطفال على أرض الواقع كون ذلك في نهاية المطاف مسألة تتمحور حولهم.

(تكلم بالإنكليزية)

وبوصفنا جزءا رئيسيا من هذه الشراكة الفريدة فإن عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد التي نقوم بها بطبيعة الحال

تتمتع بمركز فريد للمساهمة في توفير الحماية الحقيقية للأطفال المتأثرين بالصراع. وتوفر هذه العمليات أرضية مشتركة تضم العنصر السياسي والعدالة وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين وحماية الأطفال وغير ذلك من الخبرة الفنية المدنية بالتعاون مع الخبراء العسكريين والشرطيين والخبراء في مجال الاصلاحيات بالاقتران مع كم واسع من القدرات اللوجستية والعملياتية.

إن نشر مستشارين لحماية الأطفال في عمليات حفظ السلام التي نضطلع بها بفضل دعم مجلس الأمن قد مكننا من تسخير كل ما لدينا من قدرات وما لدينا من نفوذ سياسي وأمني وأصول مدنية من أجل تحسين حماية الأطفال.

أولا، على الصعيد السياسي، يقدم المستشارون المختصون بحماية الأطفال الدعم إلى رؤساء البعثات في دمج شواغل الأمم المتحدة المتعلقة بحماية الأطفال في جميع مراحل عملية السلام، بما في ذلك إجراء المفاوضات مع الحكومات أو المجموعات المسلحة أو أطراف الصراع. فلنأخذ على سبيل المثال السودان، حيث في أعقاب المشاورات السياسية المستفيضة التي عقدت بين البعثة وحركة العدل والمساواة في وقت سابق من هذا العام، أصدرت الحركة أمرا في الأسبوع الماضي يقضي بحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود. وهكذا أصبحت وحركة العدل والمساواة الحركة المسلحة السابعة في دارفور التي تقوم باتخاذ هذه الخطوة الهامة منذ عام ٢٠١٠.

ثانيا، إن حفظة السلام العسكريين لدينا يقومون حقا بدور هام في حماية الأطفال من الانتهاكات. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث كنت شخصيا هناك في الأسبوع الماضي، تقوم الوحدات العسكرية والمراقبين العسكريين المنتشرين في مناطق نائية التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بالإسهام في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة دمج الأطفال، وتوفير المعلومات وتقديم الدعم الأمني والدعم اللوجستي الهام جدا من أجل إطلاق سراحهم. ومنذ بداية هذا العام، على سبيل المثال، قامت البعثة بتوثيق إطلاق سراح ما لا يقل عن ١٠٣٨ طفلا من خلال مساعدة حفظة السلام. وفي الأشهر الأربعة الماضية وحدها، فقد هرب على الأقل ٣٨ طفلا من المنطقة ”M23“ التي أشارت إليها السيدة زروقي والواقعة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، التماسا للجوء والحماية لدى حفظة السلام. وقد تم تسليم الأطفال إلى اليونيسيف والشركاء في عملية دعم الإدماج.

ثالثا، إن المستشارين في مجال حماية الأطفال يعملون بصورة وثيقة مع جميع العناصر المدنية من قبيل العاملين في مجال حقوق الإنسان، ونزع السلاح، والتسريح وإعادة الإدماج، وسيادة القانون، والعدالة، وحماية المنسقين المدنيين، ويعملون مع الخبراء المختصين بحماية النساء، والمساواة بين الجنسين وإصلاح القطاع الأمني لتعزيز التآزر، واتباع نهج يراعي الحساسية نحو الأطفال في عمل الخبراء.

وثمة مجال هام تسخر البعثة فيه قدراتها الواسعة بمن فيها القدرات العسكرية، وعناصر الشرطة والعناصر المدنية، لتنفيذ آلية الرصد والإبلاغ. وتلك العناصر المتنوعة تحيل قضايا وتقدم معلومات هامة للغاية لفرقة عمل الأمم المتحدة القطرية بشأن الانتهاكات الجسيمة، مما يمكن قيادة البعثة والجهات الفاعلة المختصة بحماية الأطفال من الاستجابة بصورة مناسبة ودعم العمل الهام الذي يقوم به الفريق العامل التابع لمجلس الأمن الذي تترأسونه يا سيادة الرئيس.

إن جميع تلك الجهود يمكن أن يكون لها أثر حقيقي ومستدام عندما نعمل بصورة وثيقة مع السلطات الوطنية. وثمة مثال رائع على هذه الشراكة، ألا وهو التجديد الأخير لخطة العمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود الذي وقعه الجيش الشعبي لتحرير السودان مع اليونيسيف، وبعثة

الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتراع المسلح في آذار/مارس في هذا العام. ونتيجة ذلك، قام الجيش الشعبي لتحرير السودان بالتدقيق في حالة ٤٢٩ طفلا في مراكز التجنيد وأصدر التعليمات إلى وحداته العسكرية بإخلاء جميع المدارس المحتلة فورا. واليوم تم بالفعل إخلاء ١١ من ١٦ مدرسة، والجهود جارية لإخلاء الخمسة المتبقية. وهذه الإنجازات الرائعة دليل على ما يمكن للأعمال المتضافرة على جميع الصُعد من توفيره بشأن حماية أفضل للأطفال في مناطق الصراع.

وعلى الرغم من أننا حققنا نجاحا كبيرا في توفير الحماية للأطفال، يبين تقرير الأمين العام (S/2012/261) أنه لا يزال يتعين تلبية المزيد من الاحتياجات. ومن بين أولوياتنا للمضي قدما في ذلك ضمان زيادة مواردنا إلى الحد الأقصى لتحسين تدخلاتنا. ونعتقد أن التدريب يمثل أداة هامة لتحقيق هذا. وفي الحقيقة، ينال التدريب على حماية الأطفال لجميع الأفراد العسكريين والشرطة والمدنيين أولوية عُليا في سائر البعثات. وهذه السنة وحدها، تلقى أكثر من ٩٠٠٠ من حفظة السلام تدريبا توعويا على حماية الأطفال في بعثات حفظ السلام. وبفضل الدعم السخي المقدم من عدة دول أعضاء تضطلع إدارة عمليات حفظ السلام بدور قيادي في تحديث مواد التدريب لحفظة السلام.

وتتمثل أولوية ثانية في تحديث سياسة إدارة عمليات حفظ السلام المتعلقة بحماية الأطفال. ونحن نعمل بالاشتراك مع مكتب الممثلة الخاصة ومع إدارة الشؤون السياسية للتعبير عن آخر التطورات في جدول أعمال حماية الأطفال وجدول الأعمال الأوسع نطاق للحماية منذ عام ٢٠٠٩ ولتعزيز جهودنا الجماعية في هذا الصدد.

ختاما، أود أن أؤكد مجددا التزامنا الثابت بحماية الأطفال في الصراع. وتحت قيادة الممثلة الخاصة، وفي شراكة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، فإننا ملتزمون التزاما راسخا بضمان التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن. ونعتقد أنه يمكننا، معا، أن نوفر حقا سلاما ملموسا ودائما للأطفال الضعفاء الذين كثيرا ما يقلب الصراع حياقم رأسا على عقب. وكما كان الحال دائما، فإننا نصبو إلى الحصول على التفويض والدعم من المجلس لتحقيق ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد ليك.

السيد ليك (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على دعوتكم لي للمشاركة اليوم. واسمحوا لي أن أبدأ بتوجيه الشكر غيابيا إلى راديكا كوماراسوامي وآلان لوروا على جميع أعمالهما وأريد أيضا أن أرحب ترحيبا حارا بشراكتنا الجديدة مع ليلى زروقي وايرفي لادسو. ونتطلع بشدة إلى العمل معا على نحو أقوى بصورة مطردة في هذا المجال الهام جدا. وأود أيضا أن أشكر ألمانيا وأشكركم، سيدي الرئيس، على عملكم المتفاني، بل والحماسي، من أجل هذه القضية وعلى كل ما تقومون به بصفتكم رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والتراع المسلح.

في ظل قيادة المجلس والأمين العام وقيادتكم، سيدي الرئيس، وآخرين كثيرين، تحظى مسألة الأطفال والصراع المسلح أكثر من أي وقت مضى بالمزيد من التركيز والاهتمام والعمل الذي تستحقه، كما سمع المشاركون من زملائي. ولكنها تستحق ما هو أكثر من ذلك.

في عيون الأطفال، يجد المرء شعاع أمل واستبشار بالمستقبل. ولكن انظروا إلى أعين الجنود الأطفال السابقين أو إلى عيون الأطفال الذين عانوا من انتهاكات مروعة أو حتى إلى أعين من شهدوا ببساطة ويلات الحرب. لقد طُمس هذا الشعاع بفعل مشاعر الخوف والألم والمعرفة الرهيبة بالإنسانية

في أسوأ صورها. فلقد شاهد هؤلاء الأطفال أكثر بكثير مما ينبغي قبل الأوان بكثير.

صبي يتيم من قرية صغيرة جرى تجنيده تحت تهديد السلاح ليصبح جنديا وتم تسليمه بندقية خاصة به لتجنيد آخرين، وقد أعماه التحامل والكراهية وبات مدربا على القتل بمشاعر متبلدة. فتاة تعيش أهوال الاغتصاب. صبي حُرم من ساقيه بعد أن داس على لغم أرضي مزروع أمام مدرسته. طفلة مريضة وطريحة الفراش تنتظر الدواء الذي لن يصل أبدا إلى قريتها لأن الجنود يسدون الطريق.

إن العالم يحرز تقدما في مساءلة مرتكبي هذه الأعمال. وعلى سبيل المثال، فإن الأحكام التي صدرت مؤخرا عن المحكمة الجنائية الدولية بحق توماس لوبانغا وعن المحكمة الخاصة لسيراليون بحق تشارلز تايلور تظهر التقدم العالمي في مكافحة الإفلات من العقاب وإقامة العدل. لكن المساءلة تسير في اتجاهات عديدة. وتماما مثلما يتعين مساءلة الجناة عن مصير الأطفال في مناطق الصراعات، يتعين أيضا مساءلة الحكومات ومساءلتنا نحن.

والقرارات التسع التي اتخذها المجلس منذ عام ١٩٩٩ تمثل التزاما واضحا بالمساءلة والعمل لصالح الأطفال الواقعين في شرك أهوال الصراع. ويشمل ذلك القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) المتخذ في العام الماضي والذي فتح آفاقا جديدة حيث اعتبر الهجمات على المدارس والمستشفيات محركا تلقائيا لإدراج الأطراف في تقرير الأمين العام.

كما أن آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ تقوم على المساءلة والالتزام بوضع حد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل. والمعلومات التي تجمعها أفرقة العمل التابعة للأمم المتحدة عن الانتهاكات في جميع أنحاء العالم تساعدنا على صياغة استجابات ملائمة وحسنة التوقيت في المناطق المنكوبة بالصراع وعلى تحقيق هدفنا المتمثل في حماية جميع الأطفال.

واليونيسيف يعمل بشكل وثيق مع الحكومات والمجتمعات المحلية من أجل حماية وإعادة تأهيل الأطفال المتضررين من الصراع. وفضلا عن رصد الانتهاكات الإبلاغ عنها، فإننا نوفر طائفة من الاستجابات، بما في ذلك التوعية بمخاطر الألغام والدعم النفسي والتدريب المهني والمساعدة للناجين من العنف الجنسي والمساعدة للأطفال الذين تجري إعادة إدماجهم في المجتمع بعد ارتباطهم بالقوات والجماعات المسلحة.

ويجب أن نقر بأن مستقبل هؤلاء الأطفال في مهب الريح. ولا يمكننا تركهم لمصيرهم. فهذا هو التزامنا ومسؤوليتنا. ومسؤولية الحكومات تجاه مواطنيها والمواطنين تجاه بعضهم بعضا تقاس على أكمل وجه بقدر خضوعهم للمساءلة أمام أكثر الفئات ضعفا في مجتمعاتهم. ولذلك، لا بد لهم من دعم جهود رصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال وحقوقهم والإبلاغ عنها والتصدي لها.

ويجب على الحكومات وغيرها السماح بانخراط الأمم المتحدة لمساعدتها على إنشاء نظم وطنية لمنع انتهاكات الجزاءات وتوفير خدمات الاستجابة المناسبة لمن هم في حاجة إليها دون تأخير. وهذه الإجراءات لا يمكن أن تتم بمعزل عن غيرها. فهي لا يمكن أن تكون فعالة إلا بالمشاركة النشطة لجميع المعنيين، بما في ذلك الحكومات والمجتمعات المحلية، فضلا عن مشاركة حتى المسؤولين عن إدامة الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال. ويتضمن هذا العمل إجراء مفاوضات مع القوات والجماعات المسلحة لضمان الإفراج عن الأطفال الذين تم تجنيدهم، والذين يجري في بعض الأحيان اختطافهم وإجبارهم على القتال.

وفي مالي، على سبيل المثال، ينخرط اليونيسيف وشركاؤنا مع قادة المجتمع المحلي الذين يجرون اتصالات نشطة مع الأطراف المسلحة في الصراع للدفاع عن حقوق الطفل ووضع

حد لتجنيد الأطفال. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، نعمل مع ثلاث جماعات مسلحة، وقد وقعنا معها على خطط عمل لإطلاق سراح الأطفال المنخرطين في صفوفها. وتجري جهود مماثلة في أفغانستان وتشاد وجنوب السودان والصومال والفلبين وميانمار وأماكن أخرى.

وهذا العمل معقد بصورة هائلة، وخاصة في الحالات التي تنطوي على صراعات عابرة للحدود وتدفق للاجئين إلى البلدان المجاورة. وبالنسبة للأمم المتحدة، فإن الأمر يقتضي منا ترك مجال للتفاوض وتحقيق توازن دقيق – بين ظمأنا إلى العدالة وتعطشنا للسلام، وبين عملنا في سبيل الوقاية وعملنا بشأن إعادة تأهيل الضحايا، وبين غضبنا من الجناة وحاجتنا إلى إقناعهم.

وباختصار، فإن هذا توتر طبيعي في صميم الجهود التي يبذلها اليونيسيف لتقديم مساعدة إنسانية غير منحازة مع توفير الحماية لحقوق الطفل والدفاع عنها. وبالطبع، فإن هذا العمل ليس مكثفا بطابعه فحسب، وإنما يحتاج أيضا إلى موارد مكثفة، لا سيما ونحن ننشئ آلية الرصد والإبلاغ في حالات جديدة وننفذ خطط عمل مختلفة مع أطراف الصراعات.

وبينما نقبل تلك التكاليف الضرورية ونطلب المساعدة في إدارتها، فإن أهدافنا النهائية، ألا وهي، حماية وإعادة تأهيل الأطفال الواقعين في شرك الصراع ودعم حقوقهم، ستظل نصب أعيننا على الدوام. وعندما يقابل المرء أحد هؤلاء الأطفال وجها لوجه، مثلما فعل الكثيرون منا، فإنه يلاحظ أمرا غير عادي. وببعض الكلمات الطيبة؛ والإصغاء إليهم من قبل إنسان راشد لم يذهب إلى هناك لاستغلالهم أو للحكم عليهم؛ وتقديم الغذاء أو الماء أو الدواء – يمكن لتلك الإيماءات البسيطة أن تقلل من حذر الطفلة أو الطفل، ولو حتى للحظة. وعلى الرغم من الأهوال التي كابدوها، فإن ثمة قدرة على الصمود وبصيصا من الأمل الجسور هناك.

إن هؤلاء الأطفال ليسوا بعيدين عن متناول أيدينا. ويجب أن نبعث إليهم برسالة مفادها أن أيا منا لن يدير ظهره لهم وأن عزمنا على تقديم الجناة إلى العدالة لن يفتر؛ وأن كل واحد منا يقبل عبء المساءلة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد تولبرت.

السيد تولبرت (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على الفرصة والدعوة إلى الاشتراك في هذه المناقشة المفتوحة. ويشرفني جدا أن أتكلم إلى جانب ايرفي لادسو وأنتوني ليك. كما يشرفني للغاية أن أقابل ليلى زروقي اليوم وأن استمع إلى ملاحظاتها بصفتها الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

والمركز الدولي للعدالة الانتقالية يتطلع إلى العمل مع مكتبها من أجل وضع حد للإفلات من العقاب في الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في الصراع المسلح.

ينظر المجلس نفسه في عدد من الحالات التي تسلط الضوء على أهمية تلك المسألة، وربما بشكل أكثر استعجالا الحالة في سوريا.

حقق المجلس بالفعل الكثير من التقدم المهم بشأن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، وضعت الأمم المتحدة ٢٠ خطة عمل مع القوات المسلحة والمجموعات المسلحة، كجزء من الإطار الأوسع الذي وضعه مجلس الأمن خلال العقد المنصرم. وتشكل خطط العمل خطوة أولى حاسمة فيما يخص وضع حد للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. لكن ثمة حاجة للقيام بالمزيد، من أجل إنهاء الإفلات من العقاب فيما يخص تلك الجرائم. ولذلك سوف أركز ملاحظاتي اليوم على سبل

تحقيق قدر أكبر من المساءلة في السياقات التي وقعت فيها على خطط عمل أو يجري التفاوض بشأنها.

ثمة خطوتان حاسمتان يمكن للمجلس وأعضاؤه اتخاذهما للمضي قدما بذلك الهدف.

أولا، ينبغي للمجلس الضغط على الدول من أجل تعبئة الموارد والخبرات الدولية لدعم العمليات الوطنية. ثانيا، يتعين على الأمم المتحدة أن تدخل تركيزا أكبر على اتباع نهج متكامل للمساءلة فيما يخص الانتهاكات المقترفة ضد الأطفال، بمجرد تنفيذ خطط العمل.

قبل مناقشة هذين التدبيرين الرئيسيين، أود أولا أن أتناول فهمنا ومفهومنا للمساءلة. يعتقد الكثير من الناس بأن المساءلة تعني الملاحقات الجنائية. ومع ذلك كله، فإن الملاحقات الجنائية ضرورية لتحقيق المساءلة. فهي تبعث رسالة واضحة تشير إلى أن المجتمع أو المجتمع الدولي لن يقبلا اقتراف بعض أنواع الانتهاكات. لكن أظهر عمل المركز الدولي للعدالة الانتقالية، خلال العقد الماضي في ما يزيد عن ٤٠ بلدا بأن الملاحقة الجنائية لوحدها، ليست كافية. وتتحقق أفضل المساءلةُ عن الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال في التراعات المسلحة من خلال اتباع نهج شامل للعدالة، يتناول ليس فقط مسؤولية الجناة، بل أيضا حقوق الضحايا، في إطار عملية أوسع للتغيير الاجتماعي. وينبغي أن يتضمن النهج الشامل للعدالة تقصي الحقائق و دفع التعويضات والإصلاح المؤسسي، بالإضافة إلى الملاحقات الجنائية. وهي تشكل معا، العناصر الرئيسية للعدالة الانتقالية.

إذا أردنا التصدي الفعال للانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال، وعواقبها، يتعين علينا أن نكون قادرين على فهم الأسباب الكامنة وأنماط وقوعها. ويمكن لآليات تقصي الحقائق مثل لجان تقصي الحقائق، معالجة تلك العوامل. ويتعين إعادة الهيكلة التامة للقوات العسكرية والأمنية أو المجموعات المسلحة، التي اقترفت أعمالا إجرامية مثل تجنيد الأطفال، كجزء من عملية الإصلاح المؤسسي، إذا ما أريد القضاء على هذه الممارسات غير المقبولة. ودفع التعويضات أمر حاسم، إذا ما أردنا بعث رسالة للضحايا من الأطفال بأن الأضرار التي تعرضوا لها كانت بمثابة انتهاكات لحقوقهم، وبأن الدولة ملتزمة بالدفاع عن تلك الحقوق في المستقبل. عندما يتم تطبيق هذه النهج بطريقة متكاملة وحقيقية، فإنها تعزز الثقة المدنية وتوطد سيادة القانون.

إن المجلس قد نجح في زيادة الوعي بخصوص الحاجة إلى التصدي للانتهاكات التي تطال الأطفال على المستوى الدولي. ويتعين عليه أيضا تعزيز موقفه، من أجل تقوية ودعم العمليات الوطنية. أدانت المحكمة الجنائية الدولية في أول حكم لها، توماس لوبانغا دييلو بارتكاب جريمة حرب التجنيد الإلزامي والطوعي للأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويشكل ذلك خطوة حاسمة في عملية إرساء قاعدة يجري التقيد بها على الصعيد الدولي، ضد تجنيد واستخدام الأطفال الجنود. لكن لم يكن الهدف أبدا من محاكمة لوباناغا محاكمة جميع الجناة.

لاحظنا خلال عملنا استمرار تجنيد الأطفال، وإفلات العديد من الجناة من العقاب. وفي ذلك السياق، لدى مجلس الأمن فرصة لاستخدام تلك خطوة مستقبلا في مجال العدالة الدولية لتعزيز الحكم في قضية لوبانغا، من أجل توطيد العمليات الوطنية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفقا لنظام روما الأساسي، فإن جمهورية الكونغو الديمقراطية بحاجة الآن إلى الدعم الدولي للعمليات القضائية الوطنية، ولا سيما المحاكم الوطنية وبرامج التعويضات الشاملة.

لذلك، أدعو المجتمع الدولي الى دعم جهود الضحايا من أجل تنفيذ أحكام المحاكم الوطنية الحالية، التي تتضمن دفع تعويضات، فضلا عن تشجيع الجهات المانحة والحكومة الكونغولية على مساعدة الصندوق الاستئماني لصالح الضحايا،

على دفع تعويضات للمجتمعات المحلية المتضررة جراء التجنيد القسري.

ينبغي للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، أن يحث الجهات المانحة على دعم العمليات الوطنية التي تسعى إلى تحقيق مساءلة شاملة. فيما يخص الخبرة، يمكن للفريق العامل أن يعتمد أيضا على عمل المنظمات غير الحكومية العاملة في الميدان. على نفس المنوال تقريبا الذي تجمع من خلاله آلية الإبلاغ والرصد الأمم المتحدة والشركاء معا لتوثيق الانتهاكات التي تطال الأطفال، فنحن بحاجة إلى التآزر من أجل دفع تعويضات لضحايا تلك الانتهاكات، بمجرد توثيقها.

مع التذكير بالتدابير الواردة في وثيقة ''مجموعة أدوات العمل'' للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح الصادرة عام ٢٠٠٦، يتعين على الفريق، أن يدرج في توصياته القطرية المحدّدة ''... تقديم الدعم للعدالة الانتقالية وآليات تقصي الحقائق، بما في ذلك تقديم الدعم في وضع الإجراءات المراعية لمصلحة الأطفال وتنفيذها'' ((S/2006/724)، الإضافة).

ويقودني ذلك إلى تناول نقطتي الثانية، المتمثلة في الدعوة إلى إجراء المزيد من التركيز على المساءلة في سياق خطط العمل. على سبيل المثال، ميانمار بلد انخرطنا فيه بنشاط لسنوات عدة. ويرحب المركز الدولي للعدالة الانتقالية بالتوقيع مؤخرا على خطة العمل التي أسندها مجلس الأمن لإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة للدولة، وإعادة إدماجهم. إلى جانب ذلك، شكلت آلية تقديم الشكاوى في منظمة العمل الدولية آلية مساءلة فعالة لكن محدودة في ميانمار، ويعود ذلك في جانب منه إلى أنها استطاعت إحداث توازن بين زيادة الوعي والاشتراك مع الجيش مع عواقب ملموسة لمجندي الأطفال الجنود.

إن عواقب تجنيد الأطفال حاليا، داخل القوات المسلحة للدولة في ميانمار، أقل صرامة مقارنة بعواقب عدم إحضار ما يكفي من المجندين. ويشكل ذلك مثالا واحدا عن هيكل المحفزات، الذي هو بحاجة إلىأن يقلب رأسا على عقب، من أجل ضمان وقف تجنيد القُصَّر.

خلال مقابلة مع أحد موظفي المركز الدولي للعدالة الانتقالية، قال طفل جندي سابق لنا انه لم يتمكن من إنهاء تعليمه لأنه جُنِّد، وذلك أمر يمكن أن تعالجه لجنة تقصي الحقائق. في السياقات التي جرى التوقيع فيها على خطط عمل، كجزء من نهج العدالة الانتقالية، بوسع لجان تقصي الحقائق، من خلال إدخال التركيز على الأطفال، أن تكشف الأسباب الجذرية لظاهرة الطفل الجندي. و يمكن أن تستخدم أيضا لتحديد الطرق المتعددة لتأثر الأطفال، وتوفير محفل للاعتراف رسميا بالانتهاكات التي تعرض لها الضحايا.

وأحث المجلس على النظر إلى خطط العمل بوصفها نقطة انطلاق لتحقيق المساءلة عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال. وأود أن أشجع بشدة المجلس على دعم نهج متكامل للمساءلة، يلاحق الجناة ويوفر أيضا الاعتراف والتعويض فيما يتعلق بالانتهاكات التي عانى منها الضحايا، ويشرع في عملية إصلاح مؤسسي. ويمكن أن يتم ذلك، في جزء منه، من خلال الدعوة لاتخاذ تدابير شاملة للعدالة الانتقالية، لتشكل جزءا من استجابات الأمم المتحدة جنبا إلى جنب مع خطط العمل.

أخيرا، وفي الختام، وفي خضم مواصلة المجلس إحراز تقدم كبير بالفعل بشأن المساءلة لمصلحة الأطفال، يتعين عليه أن يستمر في الاعتراف بأن حماية الأطفال، والمساءلة عن الجرائم الجسيمة والانتهاكات الخطيرة المرتكبة في حقهم، تشكلان جزءا من دور المجلس فيما يخص دعم السلم والأمن. وكان للممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح دور أساسي في دفع عجلة هذا العمل، جنبا إلى جنب مع إدارة عمليات حفظ السلام، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة العمل الدولية وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

وينبغي دعم ولاياتها الخاصة بالأطفال والنزاع والمسلح، وتعزيزها. ويتمثل التحدي المقبل في ترجمة التقدم المحرز على الصعيد الدولي إلى تغيير دائم على المستوى الوطني.

ونحن في المركز الدولي للعدالة الانتقالية نؤمن بقوة أن اتباع نهج متكامل بشأن المساءلة، من خلال كامل تلك الطائفة من آليات العدالة الانتقالية والدعم المتزايد للعمليات الوطنية، من شأنه أن يساعد مجلس الأمن ومجتمع الأمم في جهودنا من أجل وضع حد للجرائم ضد أكثر المجموعات هشاشة بيننا، وأعني الأطفال المتورطين في النزاع المسلح.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد لي باودنغ (الصين) (تكلم بالصينية): أرحب بمبادرة ألمانيا بعقد جلسة اليوم هذه. وأشكر السيدة زروقي، الممثلة الخاصة للأمين العام، ووكيل الأمين العام لادسو، والسيد أنتوني ليك، المدير التنفيذي لليونيسيف، على إحاطاتهم الإعلامية. وقد أصغيت باهتمام للبيان الذي أدلى به السيد تولبرت.

تولي الصين أهمية كبيرة لمسألة حماية الأطفال في النزاع المسلح. وتدين الصين الانتهاكات بحق الأطفال في حالات النزاع المسلح، وترفض تجنيد واستخدام الأطفال الجنود. وتؤيد الصين الجهود المتواصلة لمختلف وكالات الأمم المتحدة للنهوض بحماية الأطفال في النزاع المسلح، وفقاً لولاياتها، وباستخدام كامل خبراتها وقواها. وفي هذا السياق، أود أن أشدد على النقاط الأربع التالية.

أولاً، وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، يتعين على مجلس الأمن أن يتناول مسألة حماية الأطفال في النزاع المسلح كأولوية. فحماية الأطفال جزء لا يتجزأ من جهوده الشاملة لمنع نشوب النزاعات وتسويتها. ولابد من التصدي للمشاكل والأسباب الجذرية للانتهاكات بحق الأطفال في النزاع بمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات واستخدام الدبلوماسية الوقائية على نحو متزايد. وينبغي لمجلس الأمن أن يشجع ويدعم التسوية السلمية للنزاعات بسبل مثل المساعي الحميدة والوساطة والمفاوضات. ومن شأن الإجراءات الرامية إلى منع نشوب الصراعات المسلحة والحد منها والنهوض بإعادة البناء بعد الصراع، بما في ذلك اتخاذ تدابير شاملة لكفالة إعادة إدماج الأطفال في المجتمع، أن تساعد في تهيئة بيئة اجتماعية وأمنية مؤاتية.

ثانياً، قرارات مجلس الأمن المتعلقة بحماية الأطفال في النزاع المسلح يجب تنفيذها بشكل صارم، وعلى جميع الأطراف في الصراع التزام باحترام حقوق الأطفال وحمايتها. أما بالنسبة لمسألة حماية الأطفال، فينبغي اعتماد نهج موضوعي وعادل لمنع تسييس المسألة وتطبيق معايير مختلفة في حالات الصراع المختلفة. والتفسيرات التعسفية لولايات مجلس الأمن وإجراءاته، بما يتجاوز التفويض الممنوح من المجلس، لن يكون من شأنها سوى الإضرار بالجهود المشتركة للمجتمع الدولي لحماية الأطفال.

ثالثاً، إن الأطراف في النزاعات المسلحة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية أطفالها. وينبغي احترام سيادة الأطراف في الصراع. وأساس تنفيذ القرارات ذات الصلة والتنفيذ الفعال لمختلف المبادرات لحماية الأطفال يكمن في الدعم والتعاون والعمل من جانب الأطراف المعنية. وينبغي أن يحظى تعزيز قدرات الأطراف في النزاع بالاهتمام الكافي. وتظل الجزاءات بمثابة الملاذ الأخير المتاح أمام المجلس لمعالجة الحالات التي تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وما فتئت الصين تدعو للحذر في استخدام الجزاءات.

رابعاً، يرسي تقرير الأمين العام عن مسألة الأطفال والنزاع المسلح (S/2012/261) مبادئ مهمة لإجراءات

المجلس. ومن شأن تعزيز سلطة التقرير تيسير تنفيذ قرارات المجلس وتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء بشأن المسألة. وعند إعداد تقارير الأمين العام هذه، ينبغي إيلاء الاهتمام للاتصالات مع الحكومات المعنية بالإضافة إلى المعلومات التي تقدمها البلدان المعنية. وعند النظر في تقارير الأمين العام، ينبغي لمجلس الأمن أن يصغي تماماً لآراء جميع الأطراف، وآراء الأطراف المعنية بوجه خاص.

السيد ديلورنتيس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس على عقد هذه المناقشة. وأتوجه بالشكر أيضاً للممثلة الخاصة للأمين العام، السيدة زروقي، ووكيل الأمين العام لادسو، والمدير التنفيذي ليك، والسيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، على إحاطاتهم الإعلامية. وقبل أن أبدأ بياني، أود أيضاً أن أشكر السيدة راديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام السابقة، على أعوامها الستة من التفاني في الخدمة والإسهامات الهائلة، وأرحب بالممثلة الخاصة زروقي في منصبها المهم والشاق للغاية. والولايات المتحدة تتطلع بشدة للعمل معها.

تقرير الأمين العام (S/2012/261) يسجل بعض التطورات المشجعة. ففي عام ٢٠١١، وقعت الممثلة الخاصة للأمين العام على ثلاثة من خطط العمل مع حكومة تشاد ومجموعتين مسلحتين في جمهورية أفريقيا الوسطى. ومنذ بداية عام ٢٠١٢ وحتى الآن، وقعت الأمم المتحدة أربع خطط عمل، مع جنوب السودان وميانمار، واثنتين مع الصومال. وقدمت جمهورية الكونغو الديمقراطية مشروع خطة عمل بشأن تجنيد الأطفال، يعكف مكتب الممثلة الخاصة على مراجعتها في الوقت الحالي. وخطط العمل تلك قد أثبتت قيمتها كأداة للنهوض بحماية الأطفال وإعادة تأهيلهم.

وهناك بوادر تقدم أخرى أيضاً. فالحزب الماوي في نيبال قد شطب من القائمة الواردة في تقرير الأمين العام بعد إنهاء تجنيد واستخدام الجنود الأطفال والوفاء بالتزاماته بموجب خطة العمل بوقف المدفوعات والكف عن توفير المساكن وتشجيع القصَر غير المؤهلين على التسجيل في برامج إعادة الإدماج. إن شطب فصيل إينيا بماراتي يعد خطوة رئيسية في إنهاء تجنيد الأطفال في سري لانكا، ولكن ما زال يتعين بذل جهود إضافية.

كما أن المناقشات مع مجموعات المتمردين بشأن وضع خطط عمل حققت تقدماً أيضاً. وقد اضطلعت وزارتا الدفاع والداخلية في أفغانستان بمبادرات لمنع تجنيد واستغلال الأطفال. هذه نتائج ملموسة وحقيقية، وإننا نثني على مكتب الممثلة الخاصة لهذا النجاح في تحقيق تحسن كبير في حالة الأطفال في تلك البلدان.

ومع ذلك، توثق أجزاء كبيرة من تقرير الأمين العام لحالات عديدة قائمة لانتهاكات مروعة ترتكب ضد الأطفال. فجيش الرب للمقاومة، على سبيل المثال، يواصل عملياته الوحشية في عدد من البلدان الأفريقية، حيث اختطف ١٠١ طفلاً في جمهورية أفريقيا الوسطى، وشن ٢١١ هجوماً في جمهورية الكونغو الديمقراطية. واستخدم في عدد كبير من تلك الهجمات الأطفال الجنود، وأسفرت عن خطف ١٢٤ طفلاً في قطاع واحد من محافظة أورينتال في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويوثق التقرير قرابة ١ ٠٠٠ حالة لتجنيد الأطفال في الصومال، على يد الشباب أساساً، ويلاحظ تسجيل ٧ ٨٠٠ طفل من ضحايا الصراع في المستشفيات الرئيسية الثلاث في مقديشو.

وكما يشير التقرير، فإن المجزرة التي ارتكبها الأسد وعصبته كانت مروعة بشكل خاص. يشير التقرير إلى أن:

''ووقع أطفال لا تتجاوز أعمارهم تسع سنوات ضحية القتل والتشويه والاعتقال التعسفي والاحتجاز والتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك العنف الجنسي، كما استخدموا كدروع بشرية. وجرى بانتظام اقتحام المدارس واستخدامها كقواعد عسكرية ومراكز للاحتجاز'' (S/2012/261، الفقرة ١١٩)

وتستمر تلك الأهوال، بما في ذلك تعذيب الأطفال الصغار بوتيرة مخيفة، وهي تقدم دليلاً آخر على ضرورة أن يبذل هذا المجلس المزيد من الجهد لدعم المساعدة الإنسانية والانتقال السياسي في سوريا.

وإذ نستشرف مستقبل العملية، علينا أن ننظر فيما يمكن عمله لتوفير حماية أفضل للأطفال في مناطق التراعات المسلحة. ونتفق مع الأمين العام بالنسبة لضرورة إيجاد طريقة أفضل لمواجهة سلوك من دأبوا على ارتكاب هذه الانتهاكات. وحيث أن معظم القوات الحكومية وقعت على خطط عمل أو أشارت إلى أنها ستفعل ذلك، فإن اهتمامنا الرئيسي ينبغي أن ينصب على المجموعات المسلحة من غير الدول.

لدى التصدي لهذه الجماعات المسلحة، يجب أن نضع في الاعتبار مسألتين. أولا، لأن الحكومات الوطنية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال في أراضيها، فيجب على الأمم المتحدة ألا تعمل مع الجماعات المسلحة إلا بالتعاون الوثيق مع السلطات الوطنية.

القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) الذي اعتمدناه قبل بضع دقائق يؤكد مجدداً على نحو صحيح هذا الموقف، الذي أكده المجلس العام الماضي في قراره ١٩٩٨ (٢٠١١).

ثانيا، تؤمن الولايات المتحدة إيماناً قوياً بأن على مجلس الأمن أن ينظر في طائفة أوسع من الخيارات لزيادة الضغط على الجناة المتمادين في ارتكاب الانتهاكات والتجاوزات بحق الأطفال في حالات التراعات المسلحة.

في هذا الوقت، لا يبدو أن وجود نظام جزاءات قائم بذاته يختص بالأطفال في الصراعات المسلحة يلبي الحاجة إلى أدوات أفضل للتعامل مع الجناة المتمادين. كما يوثّق لذلك الأمين العام، فإنه توجد بالفعل أربع لجان جزاءات خاصة بكل بلد على حدة ولديها معايير للإدراج فيما يتعلق بالانتهاكات والإساءات بحق الأطفال.

ومع ذلك فإننا نحث الممثلة الخاصة للأمين العام على أن تقدم تقريرا إلى الفريق العامل تُقيِّم فيه طيف الاحتمالات في هذا المجال، وذلك بهدف تيسير صدور تقرير من الفريق العامل إلى المجلس. ومن شأن التحليل المدروس لمختلف المقترحات حول كيفية تعزيز المساءلة أن يساعد في وضع حد لدوامة العنف الذي يعصف بالأطفال ممن يعيشون في المناطق المتأثرة بالصراعات حيث ينشط الجناة المتمادون.

ويحرز ما نقوم به اليوم من عمل لإبعاد الأطفال عن ويلات الصراعات المسلحة تقدما كبيرا، وذلك من خلال تنفيذ خطط العمل والعمل المركز لتوعية الجماعات المسلحة. ولكن مع ذلك يجب علينا أن نتحلى بالعزيمة التي تمكننا من إخضاع عتاة الجناة للمساءلة ومضاعفة التزامنا بوضع حد للإفلات من العقاب.

السيد أوسوريو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية) اسمحوا لي في البداية أن أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة. وأثني على اهتمامكم الخاص بهذه المسألة وعلى قيامكم بإعداد المذكرة المفاهيمية (S/2012/685، المرفق) التي شكلت الأساس لما أجريناه من مفاوضات صعبة.

وأود أن أشكر الأمين العام على إصدار تقريره السنوي عن الأطفال والتراع المسلح (S/2012/261)، وأعرب أيضاً عن

امتناني على الإحاطات الإعلامية التي قدمها كل من السيدة ليلى زروقي، والسيد إيرفي لادسو، والسيد أنثوني ليك، والسيد ديفيد توليرت. أود أن أرحب مرة أخرى بالسيدة ليلى زروقي، الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، وأن أؤكد لها التزام حكومتي الكامل بالعمل مع مكتبها من أجل تعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في شتى مناطق العالم.

كما ذكرت عند تعليل تصويت كولومبيا، يود وفد بلدي أن يوجه الانتباه مرة أخرى إلى سلسلة الصكوك القائمة بشأن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ولذلك فمن الضروري أن ندرس الطرق التي ظلت تُنفذ بها وكيفية عملها وأن نفحص بعناية ما إذا كان من الضروري اعتماد صكوك جديدة.

وعند النظر في هذا الأمر، من المهم أن نضع دائماً في الاعتبار أن على المجلس أن يقيّم حالات النزاعات المسلحة التي تشكل تهديداً خطيراً على السلم والأمن الدوليين وأن يركز عليها. ويجب أن يميز المجلس بوضوح بين تلك الحالات وغيرها من الحالات المدرجة في جدول أعماله. يجب تحليل كل حالة على حدة لتحديد الاستجابات التي تلائم الظروف والسياقات الخاصة بكل حالة.

علاوة على ذلك، أرى أن من المهم أن نؤكد، كما سبق أن ناقشنا ذلك، أن على المجلس وغيره من هيئات الأمم المتحدة الالتزام التزاماً صارماً بالولاية التي يُتفق عليها بعد صياغتها بعبارات كاملة الوضوح. يجب علينا أن نتعامل مع مسألة حماية الأطفال في النزاعات المسلحة تحديداً، مع استبعاد أي حالة لا ينطبق عليها ذلك الوصف. هناك هيئات أخرى وسبل أخرى للتعامل مع الحالات الأخرى.

عندما قرر المجلس أنه ينبغي أن يتضمن تقرير الأمين العام مرفقاً ثانياً يشير إلى حالات غير مدرجة في جدول أعماله، وبالتحديد ''الحالات الأخرى''، فإنه قد فعل ذلك بوضوح على أساس أن هذه الحالات تشير، في جميع الأحوال، إلى أطراف النزاع المسلح على النحو الذي تحدده المعايير المطبقة في القانون الدولي.

من أجل النظر بشكل أفضل في موضوع الأطفال والنزاع المسلح، قد يكون من الملائم أن يدرس المجلس تعزيز القدرات الوطنية لحماية الصبيان والبنات. ويمكن لأدوات الإبلاغ والرصد أن تثبت فائدتها، لكنها ليست حاسمة. هنا، يجب على مجلس الأمن وفريقه العامل المعني بالأطفال في النزاعات المسلحة أن يقيم كفاءة الآليات القائمة في المساهمة في تعزيز قدرات الحكومات الوطنية.

ظل ذلك الأمر يشكل مصدر قلق رئيسي للحكومة الكولومبية، التي لا تعتبر الدفاع عن الأطفال قاعدة دستورية إجبارية فحسب، بل أيضاً ضرورة أخلاقية ومعنوية لأي حضارة من الحضارات.

شكلت كولومبيا لجنة مشتركة بين القطاعات وفق وثيقة أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في بلدنا. تعمل أجهزة الدولة التي تتحمل المسؤولية في هذا الشأن بتناغم للتوصل إلى سياسة شاملة لمنع تجنيد الأطفال في جميع أنحاء كولومبيا، فضلا عن منع الانتهاكات الأخرى ضدهم، مع التركيز بشكل خاص على المناطق التي ينظر إليها على أنها تواجه تحديات أكبر.

وأود أن أشير هنا إلى برنامج ''حقوقي أولاً''، وهو خطة للوقاية الشاملة، تهدف إلى توفير الفرص للأطفال ليترعرعوا بحرية وليكونوا قادرين على استخدام أوقات فراغهم في الألعاب والأنشطة الترفيهية.

مع الأخذ في الاعتبار سياق هذه المناقشة، أود أن أشير إلى أن الجزاءات لا يكون لها معنى إلا حين لا تلبي الحكومة نداءات المجتمع الدولي. بيد أن تطبيق الجزاءات على الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول في الحالات غير المدرجة في جدول أعمال المجلس يطرح طائفة واسعة من التعقيدات،

بدءا من حقيقة أن ذلك يمكن أن يكون له تأثير واضح على المصالح الأساسية للبلد المعني، فضلا عن تأثيره على شؤون الأمن الوطني.

لا تنطبق آلية الجزاءات المحددة الأهداف إلا على الحالات المدرجة في جدول أعمال المجلس، التي قرر المجلس، وفقا للمادة ٣٩ من ميثاق الأمم المتحدة، أنها تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. لا يمكن اعتبار استعداد المجلس لاعتماد هذا النوع من التدابير بحق الجناة المتمادين منطبقاً على الحالات الواردة في المرفق الثاني من التقرير السنوي للأمين العام.

في الختام، أعتقد أن مسألة حماية الأطفال في التراعات المسلحة تتطلب تحسين الحوار والتشاور المستمر بين منظومة الأمم المتحدة والحكومات، التي تتحمل المسؤولية الرئيسية في هذا الشأن.

من جانبنا، تظل حكومتنا تحدوها الرغبة والاستعداد للعمل والتعاون المشترك في هذه المسألة.

السيد لوليشكي (المغرب) (تكلم بالفرنسية): يسر وفد بلدي أن يشارك في هذه المناقشة، التي تتسم بأهمية كبيرة للأمم المتحدة ولدولها الأعضاء ويستجيب لها ضميرنا الجماعي. وتتولون أنتم رئاستها، سيدي، ما يمثل تقديراً مستحقاً لالتزامكم ولما بذلتموه من جهود في هذا الأمر.

علاوة على ذلك، أتوجه بالتهنئة للسيدة ليلى زروقي على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والتراع المسلح وأود أن أؤكد لها التزام المغرب بدعم جهودها كما فعلنا مع سلفها، السيدة راديكا كوماراسوامي. وأخيرا، اسمحوا لي بأن أتقدم بالشكر للسيد لادسو، والسيد ليك والسيد تولبرت على ما قدموه من إحاطات إعلامية.

تتيح لنا مناقشة اليوم الفرصة لتناول التقدم المحرز في تقييم التحديات المحيطة بحماية الأطفال، فضلا عن نطاق وخطورة العنف الذي يرتكب ضد هذا القطاع الضعيف في المجتمع، في انتهاك لأبسط مبادئ حقوق الإنسان والقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاجئين. وتقتضي الفظائع المهولة التي يعاني منها الأطفال في هذه الصراعات، التزاما ثابتا لا يتزعزع من قبل المجتمع الدولي لإنهاء هذه الممارسات وما تخلفه من عواقب مدمرة بالنسبة للضحايا وأسرهم.

ولا يسعنا سوى إدانة ومكافحة أي استغلال لبراءة الأطفال وضعفهم وسذاجتهم بهدف دفعهم إلى المشاركة بشكل مباشر أو غير مباشر في الصراعات. وليس ثمة منطق أو ذريعة تسوغان تجنيد الأطفال في الصراعات المسلحة أو التخفيف من المسؤولية الجنائية لأولئك الذين يشجعون على ذلك أو يجبرون الأطفال على المشاركة في الصراعات المسلحة. ومن نافلة القول أن شجب وملاحقة الممارسات من ذلك القبيل، كما لوحظ، يجب أن تدعمهما استراتيجيات وتدابير محددة تهدف إلى منعها.

وعلى النحو الذي أكده تقرير الأمين العام (S/2012/261) فإنه يجب أن تتصدى استراتيجيات الحماية لمعالجة المشاكل بطريقة شاملة، أولا على المستوى الوطني، عبر سن القوانين التي تجعل تجنيد الأطفال القُصّر جريمة، ثم على المستوى المحلي، من خلال تحسين التدابير الرامية إلى حماية الأطفال وزيادة الوعي الأسري والمجتمعي، فضلا عن إنشاء برامج إعادة التثقيف والتدريب والتوظيف التي تفتح للشباب آفاقا أفضل على الصعيد الوطني. ويجب ألا تقتصر هذه الجهود على السلطات العامة فحسب، بل يجب أن تشمل المنظمات غير الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تولى تلك الجهود أولوية فضلا عن توفير التمويل اللازم لها من قبل الجهات المانحة. ويؤيد وفد بلدي في ذلك الصدد على وجه التحديد، توصية الأمين العام

بشأن تقديم المساعدة اللازمة للحكومات في تنفيذ استراتيجيات الحماية. ونرحب في هذا الصدد بتزايد عدد خطط العمل التي تم التوقيع عليها أو التي يجري التفاوض بشأنها، على النحو الذي أشارت إليه الممثلة الخاصة للأمين العام. ويجسد ذلك ميزة هذا النهج الذي يشمل الحوار والتعاون.

لقد ساعدت سياسة حماية الطفل التي اعتمدت في عام ٢٠٠٩ بالاشتراك بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني على توجيه أنشطة الأمم المتحدة في مجال حماية الأطفال في التراعات المسلحة، ودعم ولاية مستشاري حماية الأطفال في عمليات حفظ السلام. ونرحب بالخطوات التي اتخذها إدارة عمليات حفظ السلام في مجال تثقيف وتدريب قوات الأمم المتحدة بغية تمكينها من حماية الأطفال في حالات التراع المسلح. ونرى في الوقت ذاته، أن من الضروري تعزيز قدرة البلدان المعنية عبر الالتزام المستمر من قبل الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتعاون وتقديم المساعدة التقنية، من أجل مساعدة تلك البلدان على تنفيذ خطط عملها بصورة ناجحة.

إن تجنيد الأطفال في صفوف الصراعات المسلحة جريمة تجب إدانتها بكل المعايير. ويجب علينا جميعا مكافحة تلك الجريمة والقيام بكل ما يلزم لوضع حد لها. ويكفل تنسيق الجهود التي تبذلها مختلف الجهات المعنية في منظومة الأمم المتحدة فعالية ونجاح تلك الجهود. غير أن المسؤولية الرئيسية عن ذلك تقع إلى حد كبير – كما تم تأكيده وتوضيحه –على عاتق أطراف الصراع، الذين يجب عليهم إعطاء أولوية لاحترام حياة الطفل وحقوقه، على النحو الوارد في قرارات مجلس الأمن والاتفاقيات الدولية.

وفي الختام، أود الإعراب عن الأمل في أن يتحول الإجماع الدولي بشان أهمية حماية الأطفال في حالات التراع المسلح – عبر التعاون والحوار والاعتراف بمختلف الحساسيات – إلى إجماع عالمي حقا، يحظى بالتأييد التام من قبل جميع الأطراف، ويلقى ترحيب كل طفل يعيش في حالة من التراع المسلح.

السيد كاريف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر زملاءنا في الوفد الألماني على تنظيم جلسة اليوم، ونحن ممتنون للمتكلمين الضيوف على إحاطاتهم الإعلامية وتقييماتهم المفيدة لحالة حماية الأطفال في التراع المسلح.

من الواضح أن الأطفال لا يزالون بين أكثر الفئات الضعيفة المتضررة من التراعات المسلحة، على الرغم من التدابير التي اتخذت على الصعيدين الدولي والوطني، فضلا عن وجود قاعدة قانونية دولية واسعة. وتدين روسيا جميع الجرائم الخطيرة التي ارتكبت ضد الأطفال بغض النظر عن مرتكبيها، وتدعو إلى محاكمة جميع من يرتكبونها. وندين أيضا بشدة الهجمات المتعمدة على المدنيين، بمن فيهم الأطفال، بالإضافة إلى الاستخدام العشوائي وغير المتناسب للقوة الذي يسفر عن النتائج ذاتها. وتقع المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال وإعادة تأهيلهم على عاتق الحكومات الوطنية، في حين ينبغي وضع الخطوات التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة لدعم وتكملة تلك الجهود. ولا ينبغي السماح لممثلي الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتواصل مع الجماعات المسلحة غير الحكومية إلا بموافقة من قبل حكومات الدول المتضررة.

وقد أرسيت المعايير بشأن حماية الأطفال في التراع المسلح وإعادة تأهيلهم عقب انتهاء الصراع في القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥). وتتعلق تلك المعايير بتشغيل آلية الرصد والمساءلة، وأنشطة الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح على حد سواء. ويجب أن تركز تلك الآليات على حالات الصراع المسلح التي تتسم بكونها أكثر إلحاحا بالإضافة إلى اتساع نطاقها في جدول أعمال المجلس.

وفيما يتعلق بالحالات الأخرى، فإنه يمكن أن ينظر فيها الفريق العامل بموجب موافقة الدولة المعنية فحسب. وقد حقق

الفريق العامل – تحت قيادة ألمانيا – إنجازات كبيرة فيما يتعلق بوضع توصيات بشأن حالات محددة. ويقتضي تنفيذ تلك التوصيات بطريقة فعالة التعاون الوثيق مع الحكومات المعنية في جو من الثقة والحوار، ينبغي أن تساعد في نهاية المطاف على تحسين أحوال الأطفال ميدانياً.

ويقع الدور الرئيسي في نشاط مجلس الأمن المتعلق بحماية الأطفال في النزاع المسلح على الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح دون شك. ونرحب في ذلك الصدد، بتعيين السيدة ليلى زروقي في المنصب، ونأمل في أن تعينها خبرتها الكبيرة في منظومة الأمم المتحدة على تقديم إسهام كبير في التدابير المتخذة على المستوى الدولي لحماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح فضلا عن جعل الجهود المبذولة في هذا المجال أكثر فعالية. ونود – استنادا إلى الخبرة المكتسبة من قبل– تقديم بعض التوصيات التي نأمل أن تساعد على تعزيز فعالية عمل الممثلة الخاصة.

وقد كنا في السنوات الأخيرة فعالين للغاية دون شك في تنسيق الجهود المبذولة في مجال حماية الأطفال في النزاع المسلح على نطاق منظومة الأمم المتحدة برمتها. وكانت المعلومات وأنشطة التوعية ناجحة للغاية. ويجب أن نذكر هنا على وجه التحديد الدور النشط الذي اضطلع به الممثل الخاص في نظر المحكمة الجنائية الدولية في أول جريمة حرب تتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم بشكل نشط في القتال، في قضية لوبانغا. وفي الوقت نفسه، لا تزال هناك العديد من المسائل المتعلقة بتنفيذ جوانب معينة من ولاية الممثلة الخاصة.

أولا، نلاحظ أن نطاق مسؤولية الممثلة الخاصة لا يغطي جميع المسائل المتعلقة بحماية الأطفال في النزاع المسلح، وأنها تقتصر فقط على الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن. وفي ذلك السياق، لا ينبغي الإفراط في تفسير مفهوم النزاع المسلح نفسه، بما في ذلك في تقارير الأمين العام. فمن الضروري أن تتسم المعلومات المستخدمة بالدقة والموضوعية. ومن شأن التقييمات التي يراعى فيها التوازن بعناية استنادا إلى معلومات موثوق بها ويمكن الاعتماد عليها، أن تكفل تنفيذ التوصيات في وقت لاحق عبر إجراء حوار قائم على الاحترام المتبادل مع حكومة البلد المعني قبل كل شيء.

فعلى سبيل المثال، بالنسبة الى الجرائم التي ترتكب ضد الأطفال في سورية، لا يتهم تقرير الأمين العام سوى القوات الحكومية ومؤيديها. إنهم وحدهم المذكورون في المرفق الأول للتقرير. والجرائم التي يرتكبها ممثلو المعارضة لم يشر إليها إلاّ بشكل عابر في التقرير نفسه.

وفي ما يتعلق بليبيا، لم نتلق على الاطلاق معلومات كاملة بشأن حالة الأطفال في ذلك البلد، وبشأن التحقيق في وفاة الاطفال نتيجة العملية العسكرية لمنظمة حلف شمال الأطلسي في البلد. وهناك تقارير موثوقة وافرة عن هذه الحالة، ليس بالنسبة الى وفيات الأطفال فحسب، ولكن بالنسبة الى تجنيدهم أيضاً.

ثمة قضية أخرى: وضع إجراءات ومعايير محددة لشطب اسماء الأطراف في أي صراع مسلح من مرفقات التقرير السنوي للأمين العام. فمن وجهة نظرنا أن إدراج ٥٤ طرفاً من هذه الأطراف في الوقت الحالي هو دليل، ضمن جملة أمور، على الحاجة إلى وضع معايير مفهومة لشطب اسماء الأطراف من هذه القوائم. ولا يمكن إنكار أن الدول التي تنخرط هذه الأطراف على اراضيها في صراع مسلح تعمل جاهدة لتصحيح هذا الوضع. والافتقار إلى معايير بسيطة وواضحة لا يساعد حكومات تلك البلدان، ولكنه يسبب بعض الشكوك إزاء موضوعية العملية برمتها.

إن رسم خطط للعمل بغية وضع حد لهذا النوع من الجرائم، كما تم اقتراحه في تقرير الأمين العام لسنة ٢٠١٠ (S/2010/181)، ليس، في رأينا، الرد الوحيد على هذه المسألة.

فمن ناحية، بعض الأطراف في الصراع المسلح اعتمدت هذه الخطط ولكن أسماءها مازالت مدرجة في القوائم، ومن ناحية أخرى، من المعروف جيدا أن وجود هذا النوع من الوثائق لا يكفل في أي حال من الأحوال أن يجري تنفيذها في الممارسة أو حتى وجود نية للقيام بذلك.

وفي الختام، نرى من المؤسف أنه لأول مرة لم يعتمد مجلس الأمن مشروع قرار بشأن مسألة الأطفال والصراع المسلح بالإجماع. ونحن نرى أن هذا الامر أبرز مرة أخرى أهمية كفالة أنه عندما يجري التفاوض على صكوك هامة كهذه، يتعين أن تُراعى آراء جميع أعضاء المجلس دون استثناء. وفي رأينا أنه كان ينبغي أن تتواصل المشاورات بشأن هذا النص، حيث شاهدنا خلال تلك المشاورات تقارباً في المواقف، وكانت هناك آفاق للتوصل إلى توافق في الآراء عليه. ونأمل أن يتم تفادي مثل هذه الحالات في المستقبل.

السيد أرو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):أود في البداية أن أشكر الذين سبقوني في الكلام على التفسيرات التي قدموها، وأرحب ترحيبا حارا بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زروقي. فباسم وفد بلدي، أتمنى لها كل النجاح في دورها الجديد الهام.

سأوجز في الكلام نسبياً. إن العديد من زملائي سبق أن قالوا ما أردت أن أقوله، لا سيما من حيث التأكيد على أن الآلية التي وضعناها لحماية الأطفال في الصراع المسلح تبين أن منظمتنا مؤمنة بمثلها في الاستجابة لمطالب ضميرنا الجماعي. والآلية، التي هي مسعى ناجح للأمم المتحدة، تمكّن من تسريح ما يزيد على ١٠ ٠٠٠ جندي طفل في السنة. ويُعزى هذا النجاح أولاً وقبل كل شيء إلى الاعمال التي قامت بها السيدة راديكا كوماراسوامي على مدى السنوات الست الماضية، وأود، كما فعل زملائي قبلي، أن أشكرها على ذلك.

ولكن هذا النجاح يُعزى أيضا إلى الصكوك التي جهزنا أنفسنا بها، والتي مكنت من التوقيع على ٢٠ خطة عمل، وكان آخر اثنتين منها خلال فصل الصيف، مع الحكومة الاتحادية الانتقالية للصومال وحكومة بورما. ويسرنا أيضا أن نعلم أن جمهورية الكونغو الديمقراطية على استعداد للتوقيع على خطة جديدة للعمل، وأن المفاوضات قد بدأت مع ليبيا.

ويجب أن نثابر في جهودنا من أجل تحقيق عالم خال من الأطفال الجنود في غضون ٢٥ سنة، وتحقيق الهدف الذي حددته السيدة كوماراسوامي، ومفاده ألاّ يكون هناك جنود أطفال في جيوش الحكومات خلال عشر سنوات.

ولكن ينبغي ألاّ تكون هذه الجلسة حول تحقيق الانتصار. إذ ليس هناك عدد من الجناة ما زالوا موجودين فحسب، وإنما ظهر جناة جدد. وتعتقد اليونيسيف أنه في جمهورية الكونغو الديمقراطية، هناك أكثر من ١٠ ٠٠٠ طفل قد تم تجنيدهم قسراً في الأشهر الخمسة الماضية في شمال كيفو. وتشير التقارير إلى أن حركة م-٢٣ جندت عشرات الأطفال في تموز/يوليه وآب/أغسطس بغية استخدامهم في القتال ضد القوات المسلحة الكونغولية.

وفي سوريا، وبسبب الهجمات المتعمدة التي تستهدف المدارس والمستشفيات، التي كثيرا ما تتحول إلى مراكز للاعتقال والتعذيب، وبسبب أعمال العنف ضد الأطفال الذين يتعرضون للتعذيب والاغتصاب والقتل، تم هذا العام وضع الجيش السوري والقوات الرديفة له على قائمة العار. ولنتذكر أن المراقبين التابعين للأمم المتحدة اكتشفوا ٤٨ جثة من جثث الاطفال بين ١٠٨ ضحايا سقطوا في مجزرة حولا الذين حصدتهم المدفعية السورية ودُقّت اعناقهم على أيدي القوات الرديفة لها.

ويجب كذلك أن نعزز ونقوّي أدواتنا خاصة من اجل التصدي لمشكلة الجناة المستمرين في عملهم، الذين ما فتئت

اسماؤهم مدرجة في قائمة العار منذ خمس سنوات أو أكثر، وهم يواصلون انتهاك حقوق الطفل مع الإفلات من العقاب. وفي معظم الحالات، ليست لدينا وسيلة لمعاقبة هؤلاء الجناة معاقبة فعالة، الذين يبلغ عددهم اليوم ٣٢. وهذا يقوض مصداقية آليات حماية الطفل التي أنشأها المجلس.

لذلك، تود فرنسا أن تعزز التدابير الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب. وبتلك الروح اتخذنا القرار ١٩٩٨ (٢٠١١)، واتخذنا اليوم القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢). ولكننا بحاجة إلى الذهاب أبعد من ذلك. ومن أجل الحصول على التوجيه، يمكننا اعتماد التوصيات المقدمة من الممثل الدائم لفرنسا السابق، السفير دلا سابليير، في تقريره الذي طلبه الممثل الخاص السابق. فالتقرير يوصي بمواجهة مشكلة الجناة على المستوى السياسي المناسب عن طريق مشاورات المجلس والبيانات الصحفية، وتشجيع الفريق العامل على كفالة المتابعة الملموسة لهذه المسألة. ويجب أيضا وضع تدابير هادفة. وبإمكان الفريق العامل، على سبيل المثال، أن يصبح لجنة جزاءات مخصصة عندما تستدعي الحالة ذلك.

ونؤيد أيضا تعزيز الحوار مع المحكمة الجنائية الدولية. هذا يمكن أن يعني في البداية توجيه الدعوة إلى المدعية العامة، السيدة فاتو بنسودا، لتقديم عرض إلى المجلس بشأن هذه المسألة. وتود فرنسا من الفريق العامل أن ينظر في هذه المقترحات.

ويجب كذلك توفير الموارد اللازمة للفريق العامل التابع لمجلس الامن بغية إنجاز مهمته. لذلك، نحن على ثقة بأن البعثات الميدانية سوف تستمر في العمل حسب الوتيرة الراهنة، عقب نيبال وأفغانستان في عام ٢٠١١. ونود أن نرى الأموال تخصص له كتدابير جديدة في اطار الميزانية العادية للسنتين ٢٠١٣-٢٠١٤، التي ستعتمد في الخريف.

وأود أن اختتم كلامي بالقول إننا إلى جانب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال في التراع المسلح، واليونيسيف، وشركائنا في اللجنة التوجيهية، سوف نعقد في تشرين الثاني/نوفمبر المنتدى الوزاري الخامس لمتابعة التزامات باريس ومبادئ باريس. إن مبادئ والتزامات باريس عنصر مكمل لعمل مجلس الأمن، وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الى الموافقة عليها في أقرب وقت ممكن.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتقدم بالتهنئة اليكم، سيدي الرئيس، فضلا عن فريقكم على الطريقة التي تترأسون بها الفريق العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح، وأنا أشكركم على عقد هذه المناقشة.

بيد أنه لا يمكنني أن أختم كلمتي بدون التعبير عن الأسف، لعدم اتفاق جميع أعضاء المجلس على النص الذي اعتُمد. وكان الإجماع ممكناً، وبإمكاننا بلوغه لو أنَّ دولاً معيَّنة تخلَّت عن محاولاتها إضعاف تدابيرنا، وتسييس إجراء الأمم المتحدة في هذا المجال. ولا يمكن للأمم المتحدة بأن تبقى وفيّة لمُثُلنا في هذه المهمة الكبرى إلاّ برفض التسييس والامتثال للنص..

السيد موريس كابرال (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم سيدي على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والتراع المسلّح، وهي مسألة توليها البرتغال أهمية كبرى. واسمحوا لي أن أهنّئ ألمانيا على قيادتها في الفريق العامل وعلى العمل الذي أُنجز هناك.

ومن الطبيعي أن أشكر مقدِّمي الإحاطات الإعلامية على عروضهم المتميّزة، وأن أنضمّ إلى الآخرين في الترحيب الحارّ بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زرّوقي. وإنني أؤكد لها دعم البرتغال الكامل لأعمالها وجهودها لضمان الحماية المتزايدة للأطفال في حالات التراع المسلّح.

كما أودّ الإعراب عن التقدير للممثلة الخاصة السابقة للأمين العام على أعمالها طوال السنوات الستّ الماضية.

ومن الواضح أنّ البرتغال تؤيّد الأفكار التي سيُعرب عنها لاحقاً المراقب عن الاتحاد الأوروبي بشأن هذه المسألة، ولكن اسمحوا لي أن أؤكد على بعض الجوانب ذات الأهمية الخاصة لدى بلدي.

إنّ التقرير الأخير للأمين العام (S/2012/261) يُعطينا فكرة عامة واضحة عن التقدُّم المحرَز بشأن حالة الأطفال والتراع المسلّح. لقد أُنجِز الكثير، وأضفنا خطوات لمنع التجنيد وإنهاء استخدام الأطفال من قِبل القوات والجماعات المسلَّحة. وقد ذُكِر اليوم فعلاً بعض تلك الخطوات الهامة. فتسريح كل طفل إنجاز بارز حقاً، وقد تمَّ حتى اليوم تسريح عشرات آلاف الأطفال في جميع أرجاء العالم.

إنّ إخلاص وتفاني مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام، فضلاً عن اليونيسيف وبعثات حفظ السلام، أساسيان في النهوض بهذا البرنامج. وفي

هذا الصدد، أثبتت الالتزامات المحددة، من جانب أطراف التراع بوقف التجنيد واستخدام الجنود الأطفال أنَّها فعّالة جداً، وينبغي لنا أن نشجّعها. كما أنَّ الإطار والآلية المعياريين الصارمين، اللذين أقرّهما مجلس الأمن لرصد الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال والإبلاغ عنها ومجابهتها، هما أيضاً وسائل أساسية لوقف تجنيد الأطفال. والقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي اعتمدناه اليوم، جزء هام آخر من هذا الإطار المعياري.

وجوهر هذه المناقشة المفتوحة بالغ الأهمية حقاً. ومن المؤكَّد أنّه ينبغي لضرورة معالجة الإفلات من العقاب بشأن المرتكبين المتمادين، الذين تمّ تحديدهم بوضوح، أن توجِّه أعمالنا في المستقبل القريب. وإننا نشير إلى الأفراد أو الكيانات التي جرى تصنيفها بصفة مرتكبة متمادية على مدى خمس سنوات أو أكثر، ومعظمها أطراف غير حكومية. ويتعيَّن على المجلس أن يُعالج هذه الحالات الصعبة ويضمن محاسبة مثل أولئك الأشخاص ومعاقبتهم. وإذا لم نفعل ذلك، فإننا سنعرِّض للخطر مصداقية المنظومة التي بنيناها.

لقد بدأ مجلس الأمن تطبيق تدابير محددة الأهداف ضدّ المتمادين في ارتكاب الانتهاكات في حالات مُدرَجة على جدول أعماله، ولكننا نعتقد اعتقاداً راسخاً أنّ ولايات لجان الجزاءات القائمة، كما يجري تجديدها أو ترسيخها، ينبغي أن تشمل أيضاً معايير حماية الأطفال، كما هي حال بعضهم فعلاً، وبذلك ننهض بالإطار المعياري لحماية الأطفال في حالات التراع المسلَّح.

وإننا نعتقد أيضاً أنه يتعيَّن على المجلس إيجاد سبيل إلى التفكير في تدابير محددة الأهداف ضدّ مرتكبي الانتهاكات الخطيرة بحقّ الأطفال في الحالات التي لا يوجد فيها لجنة جزاءات مكرَّسة. ونحن نرحّب بالمناقشة التي ستجري في المجلس بشأن هذه المسألة، ونعتقد أنّ الحلّ الوحيد الممكن لزيادة الضغط على المرتكبين المتمادين، هو تشكيل لجنة جزاءات مواضيعية لاستهداف الأفراد والكيانات الموسومة بتلك الصفة.

لكنه ينبغي للجزاءات أن تكون وأن تبقى الملاذ الأخير أيضاً. فمن الواضح أنّ الوقاية من خلال الاستراتيجيات الوطنية والالتزامات المحددة من جانب الأطراف والحكومات هي الوسيلة الأكثر فعالية لدعم الأطفال وحمايتهم.

وفي هذا الصدد، تصبح آليات الحماية والمساءلة الوطنية أساسية. وكما ذُكِر من قبل، إنّ المسؤولية الرئيسية عن حماية الأطفال تقع على عاتق السلطات الوطنية، ويجب على أيّ إجراء دولي في هذا الشأن أن يكون منسَّقاً تنسيقاً وثيقاً مع تلك السلطات.

وختاماً، لقد اتُّخذت في السنة الماضية خطوات حاسمة لضمان محاسبة أولئك المسؤولين عن تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. وقد رحَّبت البرتغال بالقرارات الأخيرة التي أصدرتها المحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمة الجنائية الدولية، والتي تشكِّل علامات بارزة للعدالة الدولية، وتُثبت أنه يمكن تحقيق المساءلة وتنفيذها. ومثل هذه الأحكام توجِّه رسالة واضحة إلى أطراف النزاعات المسلّحة في جميع أرجاء العالم، مفادها أنّ الإفلات من العقاب غير مقبول.

ويتعين على مجلس الأمن أن يُظهر أيضاً التصميم الشديد والمشاركة السياسية لإضفاء المزيد من الفعالية على مجابهته للإفلات من العقاب على الجرائم ضد الأطفال، وتعزيز المساءلة بشأن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.

السيدة ماكاتو- ديسيكو (جنوب أفريقيا) (تكلَّمت بالإنكليزية): إننا نشكر ألمانيا على تيسير هذه المناقشة الهامة. ونحنّ ممتنُّون على البيانات الشديدة الفائدة التي ألقاها كلٌّ من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلَّح، السيدة ليلى زرّوقي، ووكيل الأمين العام المعني بعمليات حفظ السلام، السيد هيرفيه لادسو، والمدير التنفيذي لليونيسيف، السيد أنطوني ليك، ورئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد ديفيد تولبرت.

وإننا نهنّئ السيدة زرّوقي على تعيينها، ويطيب لنا أن ننوّه بالمساهمة البارزة للممثلة الخاصة السابقة، السيدة راديكا كوماراسوامي، في حماية الأطفال في النزاعات المسلّحة. كما نرحِّب بالقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) الذي اعتُمِد للتوّ.

وتبقى محنة الأطفال في النزاع المسلّح مسألة تثير القلق العميق لدى جنوب أفريقيا. فالنزاع المسلّح ما انفكّ يؤذي الأطفال بشكل غير متناسب، وهم الأكثر ضعفاً أمام الاعتداءات، والتجنيد القسري والحرمان من الحقوق الأساسية. فالأطفال المعنيون بالنزاعات المسلحة محرومون من فرصة النمو في بيئة مأمونة، يمكنهم فيها أن يُجسِّدوا إمكاناتهم الكاملة. واستجابة المجتمع

الدولي لمحنة الفئة الأكثر ضعفاً في حالات النزاع، تجسيد مباشر لالتزامه بحماية الأطفال العالقين في نزاعات مسلَّحة.

ويسرّ جنوب أفريقيا أنّ مسألة الأطفال والنزاع المسلَّح ما فتئت تحظى بالاهتمام الذي تستحقه على جدول أعمال الأمم المتحدة بعامة ومجلس الأمن بخاصة، منذ توليف أول تقرير للأمم المتحدة، أعدَّته السيدة غراسا متشيل في عام ١٩٩٦، بشأن الأطفال المتضررين من النزاع المسلّح (A/51/306 والمُلحق رقم ١).

لقد لاحظنا أنّ مجلس الأمن قد حدد ستة انتهاكات خطيرة ارتُكبت ضد الأطفال في النزاعات المسلَّحة. وتعتقد جنوب أفريقيا أنه يتعين على المجلس أن يولي كلاًّ منها أولوية واهتماماً متساوياً. وفي هذا الصدد، نرحِّب بتوسيع آلية التحفيز للتدابير العقابية. ومن واجب جميع الأطراف في النزاعات المسلّحة أن تمتنع عن أي عمل من شأنه أن ينتهك حقوق الأطفال. وندعو جميع الأطراف المعنية بالنزاعات إلى الامتثال للقانون الدولي، بما فيه القانون

الإنساني الدولي، والإحجام عن أية اعتداءات على الأهداف المدنية، ولا سيّما تلك التي قد يوجد فيها أطفال.

كما لاحظنا أنَّ الجهود التي بذلها المجلس، بما يشمل التهديد بالإدراج في تقارير الأمين العام، دفع بعض الأطراف إلى تعديل سلوكها. بيد أنه على الرغم من عمل المجلس الجدير بالثناء، ولا سيّما عمل الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلّح، والممثلة الخاصة للأمين العام، لا تزال هناك كيانات حكومية وغير حكومية تتمادى في ارتكاب انتهاكات وإساءات ضدّ الأطفال.

وينبغي لنا أن نذكر أنّ الأطراف الحكومية كانت متعاونة في معظم الحالات، وأنها قامت بعمل بنّاء في إعداد وتنفيذ خطط عمل محددة وذات أُطر زمنية لوقف ومنع الإساءة والانتهاكات ضد الأطفال. لكنّ التحدي الكبير هو جلْب المعارضة المسلّحة والجماعات المتمرِّدة إلى الامتثال. لذا، فإننا حين نفكّر في تدابير الامتثال، يتعيّن علينا أن نضمن أنها ستكون فعّالة ضد الأطراف غير الحكومية بشكل خاص.

وعلى الرغم من جهودنا لمجابهة هؤلاء المنتهكين المتمادين بطريقة غير عقابية، فقد بقي هناك زيادة كبيرة في عددهم من ١٣ إلى ٣٢. لذا، علينا أن نقيِّم ما إذا كانت الإجراءات التي اتّخذناها حتى الآن كافية وفعّالة للتعامل مع هذه الحالات، إذ من الواضح أنّها ليست كذلك، كما تُشير الأرقام.

لذلك نتشاطر قلق الأمين العام إزاء العدد غير المقبول والمرتفع والمتزايد في صفوف المرتكبين الممعنين في الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وكذلك نتشاطر نداءه بشأن ضرورة القيام بمزيد من العمل الحازم والفوري لوقف هذه الانتهاكات وضمان مساءلة المرتكبين الممعنين في تلك الانتهاكات.

لذلك من الحتمي أن ننظر في اتخاذ الإجراء المناسب؛ وبخلاف ذلك سنصبح عاجزين وغير قادرين على مساعدة بعض من أضعف ضحايا الصراع المسلح. ويقدم لنا تقرير الأمين العام (S/2012/261) بعض التوصيات المحددة لمعالجة هذه المسألة. ومن مسؤولية المجلس أن يتخذ إجراء إيجابيا في ذلك الصدد.

إن القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) أكد من جديد عزم المجلس على النظر، من خلال قرارات تستهدف بلدانا معينة، في اتخاذ تدابير مستهدفة ومتدرجة ضد من ينتهكون القانون الدولي المنطبق والمتعلق بحقوق الأطفال وحمايتهم في الصراعات المسلحة. وإن توسيع نطاق المعايير المتبعة التي تضعها بعض لجان الجزاءات — بما في ذلك اللجان المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، والسودان وكوت ديفوار — بشأن مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال يمثل تطورا طيبا. لذلك، ينبغي للمجلس أن ينظر في توسيع نطاق المعايير عندما ينظر في تدابير تتعلق بالجزاءات. وفي ذلك الصدد، يمكن أن يتلقى المجلس توصيات من الفريق العامل بشأن إدراج أسماء الأفراد المتورطين بارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في الصراعات المسلحة. وهذا يقتضي إقامة علاقة عمل وثيقة بين الفريق العامل ولجان الجزاءات المعنية ببلدان معينة.

قدم الأمين العام توصية أخرى للتعاون الوثيق مع المحاكم الوطنية والدولية للتصدي للمرتكبين الممعنين الذين ما انفكوا يرتكبون انتهاكات جسيمة بحق الأطفال في حالات الصراع المسلح. وفي ذلك الصدد، نرحب بالقرار الأخير الذي اتخذته المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالسيد توماس لوبنغا ديالو وقرار المحكمة الخاصة بسيراليون فيما يتعلق بالسيد تشارلز تايلور على ما اقترفاه من جرائم ضد الإنسانية والتي تشمل الانتهاكات المتعلقة بالأطفال.

مما يدعو للأسف أيضا أن عددا كبيرا من المتمادين في الانتهاكات موجود في القارة الأفريقية، وخاصة في صفوف جيش الرب للمقاومة الذين ما برحوا يدمرون الأرواح وسُبل كسب العيش في المجتمعات، مع ما يرتبه ذلك من أثر على الأمن. و بطبيعة الحال ينبغي أن لا يكون ذلك مفاجأة حيث أن معظم الصراعات تحدث في القارة الأفريقية. لذا من الحيوي أن تعمل الأمم المتحدة مع الاتحاد الأفريقي والمنظمات دون الإقليمية في القارة الأفريقية للتصدي لهذا التحدي. وهذا سيكفل تنسيقا فعالا وإنشاء آليات للرصد والإبلاغ فضلا عن تحفيز الإرادة السياسية.

ومن الحيوي ألا ننسى احتياجات الأطفال في الأجل الطويل والذين تأثروا بالصراعات المسلحة. لذلك تشدد جنوب أفريقيا على أهمية اعتماد استراتيجية واسعة بشأن

منع نشوب الصراعات. وينبغي أن تعالج الأسباب الجذرية للصراعات المسلحة بطريقة شاملة وأن تهيئ بيئة تفضي إلى حماية حقوق الأطفال وتعزيزها.

في الختام، تشيد جنوب أفريقيا بعمل الفريق العامل، ولا سيما الدور الذي يقوم به في استعراض التقدم المحرز في وضع خطط عمل يحكمها إطار زمني محدد على أن تعمل أطراف الصراع على تنفيذها لوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود، حيث تعتبر تلك الأعمال انتهاكات للالتزامات الدولية. ونود أن نعرب عن التزامنا المستمر بالعمل مع أعضاء المجلس والمجتمع الدولي لكفالة أن تظل حماية الأطفال أولوية بالنسبة لنا.

السيد مينان (توغو) (تكلم بالفرنسية): أود في البداية أن أشكركم يا سيادة الرئيس على إدراج هذه المسألة الهامة جدا المتعلقة بالأطفال في جدول أعمال مجلس الأمن تحت الرئاسة الألمانية. وأهنئ السيدة زروقي على تعيينها ممثلة خاصة للأمين العام معنية بالأطفال والنزاع المسلح. أتمنى لها كل النجاح في عملها. وأخيرا أود أن أشكر السيد لادسو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام على عرضه لتقرير الأمين العام (S/2012/261)، وأن أتقدم بالشكر للسيد أنتوني ليك، المدير التنفيذي لليونيسيف، والسيد ديفيد تولبرت، رئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، على مساهمتيهما في هذه المناقشة.

ومن الجلي أن الصراع المسلح يشكل دائما تهديدا جسيما للسلم والأمن عندما يتعلق الأمر بالأطفال، بما في ذلك حماية حقوقهم. وفي أحيان كثيرة، يصبحون أهدافا متعمدة وضحايا للأضرار التبعية لهذه الصراعات، في حين أنهم ليسوا هم أنفسهم سبب تلك الصراعات. لذلك، فأنه لمصدر قلق كبير أن نلاحظ في معظم الصراعات المسلحة وفي جميع أرجاء العالم، أن الأطفال يرغمون على القيام بدور نشط وذلك بالاشتراك اشتراكا نشطا في القتال أو بالقيام بأدوار أخرى لا تتناسب مع وضعهم بوصفهم أطفالا.

يوجد اليوم في العالم ٢٥٠ ٠٠٠ تقريبا من الأطفال الجنود الذين يخضعون إلى انتهاكات جسيمة لحقوقهم، وبالتحديد من خلال عملية التجنيد، والعنف الجنسي، والموت والتشويه وشن الهجمات على المدارس. إنهم الضحايا الرئيسيون في كل ذلك. ومن الصعب تعليل هذه الهجمات ضد شرف وكرامة الأطفال إزاء خلفية الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الطفل المبرمة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ والتي تنص على احترام حقوق الأطفال وحمايتها. ومن الواضح أن السبب في ذلك هو عدم المقدرة على تنفيذ أحكام الاتفاقية والصكوك القانونية المماثلة أو صعوبة تنفيذها أو رفضه. بيد أن ذلك أيضا يعود إلى عدم وجود سياسات وطنية تكفل رفاه الأطفال.

إن توغو بوصفها طرفا في اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، تعمل جاهدة لجعل حماية حقوق الطفل حقيقة باعتماد تدابير تشريعية وتنظيمية، بما في ذلك جعل الالتحاق بالمدرسة إلزامي وتوفير التعليم الأساسي مجانا. وعلاوة على ذلك، أقرت توغو في تموز/يوليه ٢٠٠٧ قانونا بشأن الأطفال ينص على حظر تجنيد الأطفال الذين هم دون سن الـ ١٨ في الخدمة في قواتنا المسلحة الوطنية. ومنذ فترة من الوقت ما برح بلدي يقوم بحملات توعية في صفوف السكان بشأن هذه المسألة، وتستهدف هذه الحملات بصورة خاصة الآباء.

وينبغي على كل دولة عضو في المنظمة الانخراط بتصميم في تهيئة الظروف التي يمكن في ظلها للأطفال النمو من دون التعرض لأي شكل من أشكال العنف أو انتهاك أي حق من حقوقهم. وأحد السُبل لبلوغ ذلك الهدف إدراج احترام اتفاقية حقوق الطفل من بين القواعد التي تحكم سلوك المسؤولين وجميع الجهات الفاعلة في المجتمع الوطني، فضلا عن فرض

عقوبات في حالة عدم تنفيذ تلك القواعد. لذلك، يؤيد بلدي تأييدا كاملا الاقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام، ولا سيما الطلب إلى مجلس الأمن تشجيع الدول التي لم تصبح أطرافا بعد في الصكوك القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الطفل أن تفعل ذلك، والعمل أيضا على دمجها في تشريعاتها الوطنية ليتسنى ضمان تنفيذها الفعال.

وبالمثل، فإننا نؤيد التوصية بأن يكفل المجلس استمرار إدراج الأحكام المحددة المتعلقة بحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي هذا الصدد، أود مرة أخرى أن أشيد بالعمل الذي تقوم به إدارة عمليات حفظ السلام في هذا المجال.

وتوغو لا تزال تعتقد أن استمرار ارتكاب انتهاكات لحقوق الطفل في الصراعات المسلحة يرجع إلى إفلات الجناة من العقاب. ولا بد من تعقب الجناة، أيا كانوا، وإلقاء القبض عليهم ليتسنى مساءلتهم عن أفعالهم. كما نثني على حكم المحكمة الجنائية الدولية في قضية توماس لوبانغا دييلو، والذي يظهر بوضوح الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لوضع حد لإفلات مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال من العقاب. ويتعين تقديم الجناة الذين أمكن تحديد هويتهم إلى العدالة، وهو الأمر الذي يستلزم، في جملة أمور، تعزيز التشريعات الوطنية في البلدان المعنية وإقامة تعاون وثيق بين الدول من أجل تقييد حرية حركة المنتهكين الجاري البحث عنهم. وعندما لا يكون هناك إفلات من العقاب أو ملاذ آمن لمرتكبي ومدبري الانتهاكات الخطيرة لحقوق الطفل، فإن عالمنا سيكون بوسعه أن يأمل في وضع حد للعنف ضد الأطفال في الصراعات المسلحة.

في الختام، أود أن أشير إلى أن بلدي أراد، بتصويته مؤيدا للقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) في هذا الصباح، تأكيد التزامه الراسخ بمكافحة الانتهاكات الخطيرة ضد الأطفال، ولا سيما في حالات الصراع المسلح. ولذلك، نأسف لأن المجلس لم يتمكن من اتخاذ القرار بالإجماع على الرغم من الجهود التي بذلتها مختلف الأطراف للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن قضايا رئيسية بعينها. ونحن نؤمن إيمانا راسخا بأنه عندما يتعلق الأمر بقضايا مثل مصير الأطفال في الصراع المسلح، ينبغي لمجلس الأمن أن يبذل قصارى جهده للوصول إلى الإجماع الضروري، والذي لا بد وأن يضفي مصداقية أكبر على النص الذي يعتمده.

السيد موساييف (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر الرئاسة الألمانية على عقد مناقشة اليوم المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح وعلى دورها وقيادتها الفعالين في إعلاء شأن هذا الموضوع الهام في أعمال مجلس الأمن.

ونرحب بالسيدة ليلى زروقي، الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، في المجلس ونتمنى لها كل النجاح في تنفيذ ولايتها الهامة والمسؤولة. وأود أيضا أن أشكر السيد لادسو والسيد ليك والسيد تولبرت على بياناتهم.

إن آراء أذربيجان الثابتة في ما يتعلق بالمسألة قيد النظر معروفة جيدة وهي تنبع من حرصنا على الإسهام في تحقيق السلام والتنمية المستدامين ومن تجربتنا العملية في التصدي لأثر الصراع المسلح على المدنيين، بمن فيهم الأطفال. فلقد كان للحرب التي شُنت على بلدي والاحتلال العسكري لأراضينا تأثير كبير، في جملة أمور، على القضايا الإنسانية في بلدنا، وهو ما أثر في المقام الأول على الفئات الأكثر ضعفا. ولا تزال أذربيجان تعاني من وجود أحد أكبر تجمعات اللاجئين والمشردين في العالم، والكثيرون منهم من الأطفال. وأخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي تُرتكب خلال الصراع، وحتى الأطفال لا يسلمون منها.

وأذربيجان لا تزال تشعر بقلق بالغ حيال التأثير السلبي للصراعات المسلحة على الأطفال وهي تدين بشدة جميع انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة بحقهم. وقد درجنا دائما على المطالبة بتقيد أطراف الصراع المسلح تقيدا صارما بالتزاماتها بموجب القانون الإنسان الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في جميع الظروف.

وأذربيجان تؤكد من جديد التزامها بمواصلة دعم أنشطة آليات الأمم المتحدة القائمة التي تهدف إلى ضمان حماية أكثر فعالية لحقوق الأطفال وتحسين حالة الأطفال المتضررين من الصراع المسلح.

ونرحب بالاهتمام المتزايد من قبل مجلس الأمن بهذا الموضوع وندعم نشاط فريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وزيادة ضعف الأطفال في زمن الحرب تضفي طابع الإلحاح والتكريس والالتزام القوي على جهود الحماية التي نبذلها، وهي جهود يجب أن تكون مجردة من الانتقائية والنهج والأفضليات ذات الدوافع السياسية. وأذربيجان تعرف الدور الذي يجب أن تقوم به الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بموجب ولايتها في هذا الصدد. ونحن نشجع الممثلة الخاصة على الاضطلاع بولايتها في الاهتمام بمعاناة الأطفال في جميع حالات الصراع المسلح، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، الحالات ذات الطابع الممتد والتأثير الطويل الأمد على الأطفال.

وقد اتُخذت خطوات هامة في عدد من حالات الصراع المسلح لتحقيق المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك تطوير الفقه القانوني الدولي. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات خطيرة. وللأسف، فإن انتهاك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان في بعض حالات الصراع المسلح لا يلقى الاهتمام والاستجابة على الصعيدين الدولي والإقليمي. ومن الواضح أن ثمة حاجة إلى تدابير أكثر حزما ومحددة الأهداف بقدر أكبر لحماية الأطفال في حالات الصراع المسلح ولوضع حد للإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي والتي تُرتكب بحق الأطفال.

ولا جدال اليوم في أنه لا توجد صفة رسمية أو سياسية يمكن أن توفر الحصانة للشخص المسؤول عن هذه الجرائم. ومكافحة الإفلات من العقاب أمر هام ليس لأغراض المحاكمة على تلك الجرائم وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة فحسب، ولكن لضمان استدامة السلام والحقيقة والمصالحة.

وينبغي إيلاء اهتمام خاص للأطفال المشردين داخليا من حيث ضمان حقهم غير القابل للتصرف في العودة ولآثار السياسات والممارسات غير القانونية في حالات الاحتلال الأجنبي على حماية حقوق الطفل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن من بين القضايا الملحة التي تتطلب اهتماما وعملا بصورة عاجلة قضية الأطفال المحتجزين بوصفهم رهائن والمعتبرين في عداد المفقودين في حالات الصراع المسلح. وفي هذا السياق، لا بد من ضمان اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتحديد مصير هؤلاء الأطفال، بما في ذلك البحث عنهم ولم شملهم مع أسرهم، ولا سيما من خلال تعزيز التعاون الدولي.

ختاما، أود أن أؤكد مجددا على أن هناك حاجة إلى بذل جهود أكثر حزما واتساقا بهدف معالجة التحديات القائمة وإيجاد حلول مستدامة وطويلة الأجل للمشاكل التي تتعلق بحماية المدنيين، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، الانتهاكات والإساءات التي ترتكب بحق الأطفال في حالات الصراع المسلح.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي، على عقد مناقشة اليوم الهامة حول الأطفال والنزاع المسلح. ونرحب بالقيادة القوية التي

جاءت بها ألمانيا بشأن هذه المسألة، سواء بحكم دورها بصفتها رئيسة المجلس، وخاصة بحكم رئاستها للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وأشكر أيضا مقدمي الإحاطات الإعلامية الأربع على بياناتهم الهامة اليوم.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري الحار للممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، السيدة راديكا كوماراسوامي، لجهودها في مجال الدعوة ومشاركتها الفعالة خلال السنوات الست الماضية، مما أسفر عن إطلاق سراح عدد لا يحصى من الأطفال في جميع أنحاء العالم وإعادة إدماجهم وحمايتهم.

والمملكة المتحدة ترحب بتعيين السيدة ليلى زروقي ممثلة خاصة جديدة للأمين العام معنية بالأطفال والنزاع المسلح. وهو دور صعب ولكنه في غاية الأهمية بشأن ملف ذي أهمية محورية للمهمة الأساسية للأمم المتحدة. وهي ستحظى بالدعم الكامل للمملكة المتحدة، ونحن نتطلع إلى العمل معها بشكل وثيق.

إن أحدث تقرير للأمين العام (S/2012/261) حافل بالأدلة على الجرائم البشعة التي تُرتكب بحق الأطفال والتي لا يمكن تجاهلها. فقد قُتل الآلاف من الأطفال أو جُرحوا جراء الأجهزة المتفجرة المرتجلة والألغام الأرضية والقنابل الصاروخية.

حرم عشرات الآلاف من المساعدات الإنسانية اللازمة لبقائهم على قيد الحياة. وثمة مئات الأمثلة على هجمات نفذت على مدارس ومستشفيات. هنالك حالات جرى فيها الاعتداء الجنسي على فتيات وصبية، بعضهم لا يتجاوز عمره ست سنوات، واغتصابهم من قبل جماعات مسلحة. أخذ أطفال في بعض الحالات، عمرهم أقل من ١٠ سنوات، عنوة من أسرهم وجندوا كمقاتلين ومرافقين وطباخين وحمالين للجماعات المسلحة.

أمام هذه الأدلة، يتعين أن يظل طموحنا الفردي والجماعي عاليا فيما يخص جدول الأعمال. ويمكن لجهود الأمم المتحدة التي تبذلها من أجل مساعدة الأطفال المتضررين جراء النزاعات المسلحة، أن تعمل وبشكل جيد. وأسفرت خطط العمل عن إطلاق سراح آلاف الأطفال المجندين الذين لم يستطيعوا الإفلات من المواجهات، وإعادة إدماجهم. أصدرت المحكمة الجنائية الدولية في أول حكم لها، أصدرته في آذار/مارس ضد توماس لوبانغا، فصلها في مسألة تجنيد الأطفال ووضعت اجتهادا قضائيا رائدا فيما يخص القضايا المستقبلية، و بعثت رسالة قوية لأولئك الذين لا يزالون يعتقدون أنه بوسعهم ارتكاب انتهاكات جسيمة في حق الأطفال بأمان ودون عقاب. في خضم جهودنا المبذولة لمعالجة هذه الانتهاكات الخطيرة، فإن الممثلة الخاصة للأمين العام والفريق العامل التابع للمجلس، يشكلان وسيلتين حيويتين يتعين الحفاظ عليهما ودعمهما.

إزاء تلك الخلفية، فإننا نرحب باعتماد القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) اليوم. إذ أنه يبعث رسالة مهمة بخصوص تصميم المجلس على المضي قدما بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح بطريقة نشطة وتطلعية وواسعة النطاق. ترحب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بحصول القرار على تأييد قوي من لدن المجلس شمل كل المناطق. كنا نود أن يجري اعتماد القرار بالإجماع، ونأسف أن ذلك لم يحدث.

نختلف مع تأكيدات بعض أعضاء المجلس بأنه لم يجر بذل جهود كافية من أجل التوصل إلى توافق آراء. في رأينا، أجريت مفاوضات مكثفة في ظروف شهدت تصلب بعض الوفود في اتخاذ مواقف سلبية، من جدول الأعمال، مقترحين إدخال تعديلات كانت ستحد بشكل غير مقبول من دور الممثلة الخاصة. وجرى التوصل إلى حلول توفيقية مهمة، في محاولة للتوصل إلى توافق في الآراء، ولكننا لا يمكن أن نقبل

زعم بعض أعضاء المجلس أن الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام، قد تجاوت نطاق ولايتها فيما يخص إدارة أعمالها. وذلك الاتهام عار عن الصحة تماما.

وتظل المملكة المتحدة تشعر بقلق بالغ إزاء العدد المرتفع بشكل غير مقبول والمتزايد لمقترفي الانتهاكات الخطيرة في حق الأطفال، والمتمثلين في ٣٢ طرفا أدرجوا في قائمة الانتهاكات الخطيرة المرتكبة في حق الأطفال، لمدة خمس سنوات أو يزيد. إننا بحاجة إلى نهج مبتكر وعملي لمعالجة العدد المتزايد من الجماعات المسلحة التي تسلب الأطفال باستمرار مستقبلهم. ويجب علينا أن نبرهن بأنه ستتم محاسبتها على أفعالها. ولا ينبغي لنا أن نتسامح مع هذه الانتهاكات.

إننا نشجع مجلس الأمن والفريق العامل على النظر في الأدوات الإضافية التي يتعين إتاحتها للمساعدة على تقديم أولئك الذي ارتكبوا جرائم خطيرة تهدد سلم وأمن ورفاهية الأطفال، للمحاكمة. الأطفال والنزاع المسلح، هو جدول أعمال يتعين على مجلس الأمن تعزيزه والدفع به إلى الأمام. إن توافق الآراء ووحدة المجلس مرغوب فيهما وهما مهمان وجديران بأن يجري السعي لتحقيقهما، لكنهما ليسا غاية في حد ذاتهما ولا ينبغي التوصل إلى توافق الآراء على حساب نهج فعال للتحدي العالمي للأطفال والنزاع المسلح. يجب علينا الحفاظ على مستوى عال من الطموح لجدول الأعمال في الأمم المتحدة وغيرها. إننا نعتقد أن القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) يوفر لنا الأساس الملائم للقيام بذلك.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): إن باكستان ترحب بهذه الفرصة لإجراء مناقشة صريحة حول هذا الموضوع. ونشكر جميع الذين قدموا إحاطات إعلامية على عروضهم.

نرحب بتعيين الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح السيدة ليلى زروقي، التي تجلب معها ما اكتنزته من خبرة، لتنفيذ تلك الولاية. إننا واثقون من أنها سوف تفضل المشاركة الإيجابية والبناءة على النهج الذي أدى إلى الاختلاف والجدل المؤسفين، بشأن تنفيذ الولاية. ونحن على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم والتعاون الكاملين معها.

واسمحوا لي أن أبدأ بشرح تصويت باكستان على القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي اعتمد في وقت سابق من هذا الصباح، دون التوصل إلى توافق آراء. انخرط وفدنا بشكل بناء في المفاوضات، وقدم عدة مقترحات، دعمتها العديد من الوفود، من أجل تحسين مشروع النص وتعزيز الروح الحقيقية للولاية. للأسف، لم تستوعب تلك المقترحات. خلافا لمزاعم أحد أعضاء المجلس، فإن عملية المشاورات كانت أيضا مجردة من الانفتاح والرغبة في تحقيق توافق الآراء. في النهاية، تم تقديم نص غير توافقي كأمر واقع فعلي. وأود أن أسلط الضوء على بعض الجوانب الهامة التي كان من المفروض أن تساعد على بناء توافق آراء سياسي بشأن القرار.

تقع مسألة المراعاة التامة للولاية والعمل في نطاقها على نحو صارم، في صلب المشكلة. وكانت باكستان ووفود أخرى قد اقترحت العديد من الخيارات للرئيس ليعالج ذلك. لكن وعلى غرار ما أشير إليه في الفقرة ١، من القرار، فإن مسألة الولاية تظل غامضة ومعالجة على نحو غير كاف. والإشارات غير المبررة في تقرير الأمين العام (S/2012/261) إلى الحالات التي ليس لها ولايات تجسد نطاق إساءة استخدام هذه الولاية. ولا يمكن منح الشرعية لتقرير حاد عن الولاية المخولة. وقد عبرنا عن موقفنا بوضوح، بشأن الإشارة إلى التقرير الوارد في القرار. إن التمييز والمعايير المزدوجة في ممارسة مختلف الولايات أمر واقع. واقترحنا من أجل معالجة ذلك، فقرة. لكن تم تشويه الاقتراح المقدم من قبل مقدمي مشروع القرار والدول الخمس الدائمة العضوية، بوصفه يحمي الأطفال بشكل شامل في جميع الحالات. ولا يجسد ذلك الانتقائية القائمة، فيما يخص تناول مختلف حالات النزاع المسلح.

وقدمنا أيضا مقترحات تعبر عن القلق جراء إدراج تقرير الأمين العام لحالات ليست في الولاية. وقد أكدنا مجددا على الحاجة إلى المراعاة الكاملة للولاية في التقارير المستقبلية. للأسف، لم تقبل تلك المقترحات.

أدخل مقدمو مشروع القرار بشكل منفرد وعشوائي عنصر لتلقائية فيما يخص التقارير السنوية، وأثروا بذلك على التلقائية والمساءلة المرغوبتين في العملية. تم تجاهل مشاركتنا البناءة ومقترحاتنا التوفيقية وعرض النص على عجل. بينما كنا سنصوت ضد مشروع القرار، جراء قلقنا البالغ من النص، قررنا فقط الامتناع من أجل التأكيد على التزامنا بالولاية، وعزمنا العمل بشكل بناء مع الممثلة الخاصة للأمين العام.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا العميق لأولئك الأعضاء في المجلس الذين شاركونا الفهم وأظهروه فيما يخص مخاوفنا الرئيسية بشأن المسألة، كما عبروا عن ذلك أيضا من خلال تصويتهم على القرار.

إن حب الأطفال ظاهرة طبيعية تشمل جميع المناطق الجغرافية، وتتخطى أي عوامل اجتماعية وثقافية وتنموية. من حق جميع الأطفال أن يتلقوا اهتماما ورعاية متساويين، لأن مستقبل البشرية مرهون بضمان رفاهيتهم. يبدأ ميثاق الأمم المتحدة بشكل صائب بالهدف النبيل المتمثل في إنقاذ الأجيال المقبلة. ويهدف ذلك إلى توفير الحماية الملائمة والاستثمار المناسب دفاعا عن قضية الأطفال. وباكستان ملتزمة التزاما كاملا بتحقيق ذلك الهدف.

كما أنه يتعين حماية حقوق الطفل في جميع الظروف. لكن لأنهم جزء من الفئات الضعيفة، فإن حقوقهم تتضرر، خصوصا خلال حالات النزاع المسلح. أنشأ مجلس الأمن ولاية الأطفال والنزاع المسلح بشكل محدد، لضمان أن تكون حقوق الأطفال محمية في هذه الحالات أيضا. إن باكستان تؤيد الولاية، بما في ذلك إجراءاتها الخاصة بالإبلاغ والرصد، بشأن آليات التحريك المحددة.

وتشكل تقارير الأمين العام عن هذا الموضوع وسيلة هامة للرصد والإبلاغ عن مثل هذه الحالات. لكن لسوء الحظ، فإن تقارير الأمين العام الصادرة مؤخرا قد تناولت حالات تقع خارج نطاق الولاية التي أذن بها مجلس الأمن. مثل ذلك التجاوز لم يميع التركيز على المسائل الأساسية فحسب، بل تسبب في انقسام لا داعي له، أدى إلى تقويض توافق الآراء القائم بشأن هذه الولاية الهامة.

بالإضافة إلى ذلك، فإنه قد نجم عن هذه المغامرة مصاعب قانونية وسياسية وعملية للأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة ككل. وللأسف الشديد، فإن التقرير الأخير يتضمن مرة أخرى إشارات إلى الحالات التي لا ولايات بشأنها، خصوصا الجزء غير المبرر والمضلل عن باكستان.

وهذا لا يعطي فكرة خاطئة عن إطار إجراءات إنفاذ القانون ومكافحة الإرهاب في باكستان فحسب، بل إنه يعبر عن احترام غير مستحق للإرهابيين والمجرمين. وهذا التوجه المزعج يسيئ إلى كل من الهيئة الحكومية الدولية التي أنشأت الولاية، أي مجلس الأمن، والأمين العام. وعلى الرغم من الاعتراف بأن أعمالاً إرهابية معينة ذُكِرت في التقرير قد نفذها عناصر من طالبان والقاعدة، فإن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح السابقة قد رفضت حتى وصف هؤلاء بالإرهابيين في التقرير.

وبالمثل، فإن الممارسة التي اتبعها مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بشأن إدانة انتهاكات بعينها لحقوق الأطفال تتصف بالانتقائية. وفي حين أنه يسارع إلى إصدار البيانات عن أعمال الإرهاب التي استهدفت الأطفال في بعض بلدان معينة، حتى وإن لم تكن تلك البلدان في حالة صراع مسلح، فمن المعروف أن هذا

المكتب تغاضى عن قتل الأطفال في حالات النزاع المسلح الفعلية. وكان من شأن هذه الانتقائية فحسب أنها أدت إلى تعزيز اقتناع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأن الإجراءات الخاصة ينبغي أن تعمل بشكل مستقل في إطار المعنى العام المحدد بعناية لولايتها.

ومن المهم أن نذكَر هنا بأنه لا توجد أي أحكام على الإطلاق في ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح للإفادة عن حالات خلاف تلك المتعلقة بالنزاعات المسلحة. والقرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩) يربط بشكل جلي الحالات قيد الاهتمام بموجب ذلك القرار بالفقرة ١٦ من القرار ١٣٧٩ (٢٠٠١)، الذي يطلب إلى الأمين العام أن يستخدم آليات الاستجابة الواردة في القرارات ذات الصلة لإرفاق قائمة بالأطراف في تقاريره بشأن حالات الصراع المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن أو التي قد يرى الأمين العام، وفقاً للمادة ٩٩ من ميثاق الأمم المتحدة، أنها يمكن أن تعرض صون السلم والأمن الدوليين للخطر. وفي حقيقة الأمر، فإن هذا التوجه من جانب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح لوضع قواعدها الخاصة والانحراف عن ولايتها قد أدى بمجلس الأمن في عام ٢٠١١ إلى أن يطلب من الممثلة الخاصة إحاطة المجلس علماً وإفادته عن المعايير والإجراءات المستخدمة في إدراج وشطب الأطراف في النزاع المسلح في المرافق للتقارير الدورية، وذلك في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٢.

وعلى الرغم من المناقشة المفيدة للغاية بشأن الموضوع في مجلس الأمن في شباط/فبراير، لم تشر الممثلة الخاصة للأمين العام إلى تلك المناقشة في تقرير عام ٢٠١٢ — وهذا دليل آخر على عدم إبداء الاحترام الواجب لآراء الدول الأعضاء والعملية الحكومية الدولية. ومع ذلك، نحن مستعدون للانخراط في مناقشة بناءة بشأن ضرورة احترام المعايير القانونية لتلك الولاية ودعم الأنشطة المرتبطة بها. وباكستان تريد تعزيز توافق الآراء السياسي حول تلك الولاية لضمان حماية أفضل لحقوق الأطفال في حالات الصراع المسلح من جانب أصحاب الشأن كافة. ويحدونا وطيد الأمل أن تتفاعل الممثلة الخاصة الجديدة بصورة وثيقة مع جميع الدول الأعضاء كيما تُحسن فهم شواغلها وتستعيد الاحترام اللازم لتلك الولاية. وتشارك باكستان بشكل بناء أيضاً في عمل الفريق العامل المعني بالأطفال والصراع المسلح، بقيادة ألمانيا، وأسهمت في سرعة تصريف عمله بطريقة توافقية.

وأود أيضاً أن أتناول النقاط الإضافية التالية. ينبغي التأكيد على الدور الرئيسي للدول في حماية الأطفال. ويمكن لوكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وحاملي الولايات دعم تلك الجهود في حدود ولاياتهم. وإعادة تفسير الولايات أو أي توسيع لنطاقها فوق ما يأذن به مجلس الأمن غير مشروع وغير مقبول.

وكما يرد في الفقرة ٢ (ب) من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، فإن التعاون مع الحكومات الوطنية ومشاركة تلك الحكومات أمر لا غنى عنه لتنفيذ آلية الرصد والإبلاغ. ويجب أن تكون المعلومات التي تُجمع من خلال تلك الآلية دقيقة وموضوعية وموثوق بها ويمكن التحقق منها. وأي حوار ينشأ في ذلك الإطار من جانب الأمم المتحدة مع أطراف من غير الدول يجب أن يجرى في إطار عمليات السلام، حيثما توجد، وبإذن صريح من الحكومات المعنية. وينبغي أن تكون معايير الإدراج والشطب موضوعية ومتوازنة. وينبغي أن يرتب الأمين العام الأولويات لها بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء.

إن مسألة تمادي بعض الأطراف في ارتكاب الانتهاكات أمر يشغل الجميع. ولابد للدول الأعضاء المعنية أن تقدم للعدالة أولئك المسؤولين عن مثل هذه الانتهاكات من خلال النظم القضائية الوطنية، وعن طريق استخدام الآليات القضائية

الدولية، في حالة انطباقها على الحالة. ونحن مستعدون للنظر في إجراءات إضافية محتملة قد يتخذها المجلس للتصدي لتلك الشواغل الحقيقية.

وختاماً، لا شك أن باكستان تدين بأقوى العبارات الممكنة أي استخدام للأطفال من جانب المتطرفين أو أي مجموعة أخرى لتنفيذ جداول أعمالها الهدامة. ونحن نتخذ الإجراءات المناسبة لوضع حد لتلك الممارسات. وفي الوقت نفسه، يحدونا وطيد الأمل في أن تكون تقارير الأمين العام في المستقبل موضوعية وأن تمتثل للولاية الممنوحة.

السيد مانجيف سينغ بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة اليوم بشأن مسألة الأطفال والنزاع المسلح. وأود أن أهنئ السيدة ليلى زروقي لتعيينها ممثلة خاصة جديدة للأمين العام معنية بالأطفال والنزاع المسلح. نتمنى لها النجاح الباهر ونتطلع لتعاون وثيق معها. كما أود أن أشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية اليوم على بياناتهم.

الأطفال يشكلون ثلث البشرية، وبوسعي أن أقول أنهم يمثلون أهم ثلث، لأنهم يمثلون مستقبلنا. ولأنهم أيضاً أكثر الفئات ضعفاً وعرضة للخطر، كان لزاماً علينا جميعاً، على المستوى الوطني وكأعضاء في المجتمع الدولي، أن نعمل من أجل رفاههم وتنميتهم. وحالات الصراع المسلح هي في حد ذاتها حالات معاناة، ولكن الأطفال هم الأكثر تضرراً منها. ولذلك، فإننا نؤمن إيماناً راسخاً بأن على المجتمع الدولي مسؤولية بل والتزاماً ببذل قصارى جهده لتقديم العون للأطفال المتأثرين بالصراع المسلح.

ونحن نشارك بصورة بناءة في الجهود المبذولة لجعل الأمم المتحدة ذات قيمة وفعالية أكبر في مجال الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. كما نشارك بنشاط في عمل الفريق العامل المعني بالأطفال والصراع المسلح لمواجهة محنة الأطفال في الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن.

إن حفظة السلام الهنود، أكبر المساهمين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام طوال العقود الستة الماضية، ظلوا في طليعة من يعملون على تهيئة مناخ من السلام والأمن يمكن للسلطات الوطنية من خلاله أن تفي بالتزاماتها تجاه أكثر الفئات هشاشة من بين أولئك المتضررين بالصراع المسلح. وانطلاقاً من تجربتنا الواسعة النطاق، نود التأكيد على أن التحدي الرئيسي يتمثل في مسألة الموارد. وفي حين لا يكف بعض أعضاء المجتمع الدولي عن الضغط من أجل توسيع نطاق الولايات، فإنهم ليسوا على استعداد لتوفير موارد كافية حتى لتلبية متطلبات الولاية المتفق عليها.

ومنذ اتخاذ القرار ١٣٧٩ (٢٠٠١)، الذي أدرج مسألة الأطفال والنزاع المسلح في جدول أعمال مجلس الأمن في عام ٢٠٠١، أحرز تقدم لا بأس به، والأمم المتحدة تستحق الثناء على ذلك. غير أنه ما زال هناك عمل كثير. وإذ تبدأ الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح عملها، نرى أنه الوقت المناسب لتقييم تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة واستشراف الطريق إلى الأمام. ونحن على ثقة من أن مناقشة اليوم ستكون فرصة للتأمل في نجاعة عمليات الأمم المتحدة وآلياتها، ومساعدتنا في تحديد الثغرات ومعالجتها.

وعليه، أود التأكيد على شغلنا الشاغل، الذي تردد صداه في كلمات العديد من الممثلين الذين سبقوني في أخذ الكلمة اليوم. نعتقد أنه كلما بكَرنا في التصدي لهذه المسألة ستكون النتيجة أفضل لصالح الأطفال في الصراع المسلح. وهذا سيعيد بناء توافق الآراء الذي حظيت به المسالة في المجلس حتى الآن، وهو الأمر المهم.

الفقرة ١٦ من القرار ١٣٧٩ (٢٠٠١) تطلب إلى الأمين العام أن يحيط المجلس علماً بالحالات المدرجة في جدول

أعمال مجلس الأمن التي قد يرى الأمين العام استرعاء نظر مجلس الأمن إليها، وفقاً للمادة ٩٩ من الميثاق، والتي قد يعتبر أنها تهدد صون السلام والأمن الدوليين. وجميع القرارات اللاحقة، ومنها القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، الذي يشير إلى حالات أخرى موجبة للقلق، تستمد شرعيتها من الفقرة ١٦ من القرار ١٣٧٩ (٢٠٠١).

وعلى الرغم من الولاية الواضحة الصياغة، تتضمن تقارير الأمين العام حالات لا تستوفي الحد الأدنى من المعايير اللازمة لاعتبارها نزاعاً مسلحاً أو تهديداً لصون السلم والأمن الدوليين. إن حقيقة أن لدى المستشار القانوني أيضا بعض التحفظات على هذه الإشارات ينبغي أن تقود إلى إزالة هذه الحالات من القائمة، وليس الإصرار على إدراجها فيها بصورة تتسم بالإنكار واللا مبالاة. ولابد من تصحيح هذا الأمر، والتقيد الصارم بالولاية. إن تجاوز الولاية يصرف أيضا الانتباه عن الجهود الرامية إلى التصدي على نحو عاجل لمحنة الأطفال في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال المجلس، حيث يشكل نقص الموارد مشكلة حرجة لكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة.

لقد توخت آلية الرصد والإبلاغ بالأمم المتحدة مشاركة البلد المعني وتعاونه الوثيق. بالإضافة إلى كفالة صحة عملية جمع البيانات وموثوقيتها، سيساعد تطوير هذه القدرات البلد المعني مساعدةً كبيرة في مكافحة الإفلات من العقاب وفي كفالة المساءلة. من المهم أيضا أن يتم وصول الأمم المتحدة إلى الجماعات المسلحة في إطار التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة المعنية، تمشيا مع نص وروح قرارات المجلس.

من المهم أن يكون هناك تشاور منتظم وموضوعي بين الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح والممثلة الخاصة للأمين العام وذلك بشأن تنفيذ القرارات ذات الصلة، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بإدراج الجناة المتمادين في القوائم وشطبهم منها، والإفلات من العقاب والمساءلة، وغير ذلك.

في الختام، اسمحوا لي أن أكرر دعم الهند القوي للأمم المتحدة في مسائل الأطفال والنزاع المسلح، وأن أؤكد مجدداً على أننا سنظل نعمل بشكل وثيق في هذا الشأن بهدف زيادة الكفاءة، وفعالية التكلفة، وأثر جهود الأمم المتحدة وجهود الدول الأعضاء في التعامل مع هذه المسألة المهمة.

السيد بريث غوتيريث (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): نود أن نشكر ألمانيا على تنظيمها هذه المناقشة المفتوحة. ونشيد بدورها القيادي بصفتها رئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، وبالقرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)، الذي اعتمدناه اليوم. ونقدر وجود السيدة ليلى زروقي والإحاطة التي قدمتها لنا، ونغتنم هذه الفرصة لنرحب بتعيينها ممثلة خاصة جديدة للأمين العام معنية بالأطفال والنزاع المسلح. ونقدر أيضا بيانات السيد لادسو، والسيد ليك، والسيد تولبرت.

نلاحظ أن ٣٢ من أصل ٥٢ من الأطراف المدرجة في مرفقي تقرير الأمين العام (S/2012/261) هم من الجناة المتمادين. وتنتمي أغلبيتهم إلى الجماعات المسلحة من غير الدول. يثير هذا الأمر مسألة مناقشة السبل والوسائل الكفيلة بزيادة الضغط على الجماعات التي تواجهنا، بحكم طبيعتها، صعوبة في الوصول إليها. لا تتأثر هذه الأطراف بإدراجها في لائحة الإشهار والفضح، فهي ليست مسؤولة عن أفعالها، و لا تمتثل للقواعد الدولية المعترف بها، ولا بقانون حقوق الإنسان ولا القانون الإنساني. فهي تعتبر جماعات غير قانونية أو إجرامية داخل بلدانها نفسها. وبالإضافة إلى ذلك، لا يبدو أنها تهتم بسمعتها أو صورتها على الصعيد الدولي. يتأرجح العديد من تلك الجماعات المسلحة من غير الدول بين العمل بدوافع سياسية وبين تحقيق أهداف إجرامية. بل إن الجماعات

ذات الأهداف الإجرامية أقل استجابة للحوافز والروادع لتغيير أسلوب عملها في المناطق الخاضعة لسيطرتها.

ولذلك نعتقد أن على المجلس أن يؤكد من جديد دوره القيادي واستعداده للاتخاذ إجراء ضد الجناة المتمادين، مشدداً على مسؤولية الدول التي على أراضيها يتمادى أطراف النزاع في ارتكاب هذه الجرائم بحق الأطفال، من أجل وضع حد للإفلات من العقاب ومقاضاة المسؤولين عن الانتهاكات والإساءات بحق الأطفال. يجب علينا أن نكفل أن يكون لدى تلك الدول قوانين محددة تجرم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، كما تعزز قدرة المؤسسات الوطنية على محاكمة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب هذه الجرائم، خاصة الجناة المتمادين، أو إحالة تلك القضايا إلى المحاكم الدولية. لقد أثبتت المحاكم الدولية، من جانبها، قدرتها على التعامل مع الجرائم المرتكبة بحق الأطفال. ويعطينا الحكمان الصادران بحق توماس لوبانغا دييلو وتشارلز تايلور الأمل في أن نتمكن من اتخاذ إجراءات لمكافحة إفلات الجناة المتمادين من العقاب.

وثمة مشكلة أخرى نوقشت باستفاضة هي استخدام الجزاءات بوتيرة متزايدة. على الرغم من أننا ندرك المسائل الصعبة التي يثيرها هذا الأمر، فإننا نؤيد فكرة رصد تنفيذ نظام الجزاءات، بدءا بلجان الجزاءات الأربع التي بات لديها الآن معايير تحدد الانتهاكات الخطيرة بحق الأطفال، إلا وهي اللجان الخاصة بكوت ديفوار، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، والسودان. لا بد من المزيد من العمل لضمان فرض جزاءات على الذين يرتكبون انتهاكات جسيمة بحق الأطفال من الأفراد أو الكيانات. نأمل أن تعتمد أنظمة الجزاءات الأخرى، مثل تلك المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان، معايير تحدد الانتهاكات الخطيرة بحق الأطفال. ويوجه فرض الجزاءات تحذيراً قوياً إلى الأطراف التي ترتكب تلك الجرائم، ويسهم في زيادة الامتثال لبرنامج مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح.

ونأمل أن تمضي الممثلة الخاصة للأمين العام المعينة مؤخراً قدماً في زيادة تعزيز التعاون مع لجان الجزاءات لاتخاذ إجراءات بحق الجناة المتمادين، وإدراج الانتهاكات الأربعة الخطيرة في ولاية جميع لجان الجزاءات ذات الصلة، ومواصلة إبلاغ مجلس الأمن والفريق العامل المعني بالحالات الناشئة التي تنطوي على مسألة الأطفال في النزاعات المسلحة. وينبغي ألا ندخر جهدا في وضع حد لقيام القوات المسلحة والجماعات المسلحة من غير الدول بتجنيد الأطفال واستخدامهم بصورة غير مشروعة.

وفيما يتعلق بالفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، نعتقد أن مسألة الجناة المتمادين ينبغي أن تشكل بنداً من بنود جدول أعماله. ينبغي أن تصدر اللجنة توصيات تكفل مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة عن جرائمهم. ومع ذلك، فإننا لا نعتقد أن على الفريق العامل أن يعمل كما لو كان لجنة جزاءات، لأن من شأن ذلك أن يغير طبيعته تغييراً جذريا. ونود أن نحث الفريق على تحقيق هدفه المتمثل في اعتماد الاستنتاجات في غضون شهرين، وذلك لإبقاء دورة الحالات المدرجة في خطة عمله في إطار فترة طولها ١٨ شهرا.

في الختام، ستظل غواتيمالا ملتزمة بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة ومكافحة الإفلات من العقاب. إن التصدي لمسألة الجناة المتمادين تشكل تحدياً. ومن الأهمية بمكان أن يحافظ إطار الحماية المُنشأ على مصداقيته بوضع حد للممارسات غير المقبولة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأدلي الآن ببيان بصفتي الوطنية.

في البداية، أود أن أرحب ترحيبا حارا بالممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام، السيدة ليلى زروقي، متمنياً لها كل

النجاح ومؤكداً لها دعم ألمانيا الكامل لها في مهمتها. وأود أيضا أن أعرب عن تقديري للعمل المخلص الذي أدته سلفها، السيدة راديكا كوماراسوامي، والتزامها وانجازاها العظيمة. وأسمحوا لي أن أشكر أيضا السيد لادسو، والسيد ليك، والسيد تولبرت على إحاطاهم التي أثارت إعجابنا.

تؤيد ألمانيا البيان الذي سيدلي به لاحقا ممثل الاتحاد الأوروبي خلال هذه المناقشة.

لقد استمعنا إلى ذلك من الإحاطات الإعلامية المقدَّمة: لا يزال عدد الأطفال الذين يعانون في التراعات المسلحة مرتفعاً على نحو صادم.

وهذا تذكير لنا. وعلينا أن نضاعف جهودنا المشتركة لوقف ومنع الجرائم البشعة التي ترتكب بحق الأطفال. ولا مناص من القول بأن تقدما مشجعا قد أحرز منذ عام ٢٠٠٥. فقد وقّعت أطراف التراع على عشرين من خطط العمل ذات الصلة. وعليه، فقد أطلق سراح عشرات الآلاف من الجنود الأطفال. وهذا إنجاز رائع يحق للأمم المتحدة ومجلس الأمن الاعتزاز به.

وقد بيّنت إدانات توماس لوبانغا وتشارلز تايلور مؤخرا أن المساءلة عن تجنيد الأطفال والاعتداء عليهم تحرز تقدما. ولكن ليس علينا الركون إلى ما تحقق. فلا تزال هناك أسباب تستدعي القلق. فإدراج أطراف جديدة في تقرير الأمين العام (S/2012/261) إنما هو دليل على خطورة المشكلة. ذلك أن أطراف جديدة قد أدرجت في القائمة بسبب تجنيد واستخدام الأطفال وقتلهم وتشويههم. وقد كانت هناك أيضا أول قائمة بسبب الهجمات على المدارس والمستشفيات.

فما الذي نستطيع القيام به بشكل أفضل في هذا الصدد؟

أولا، ينبغي أن نستكشف السبل المساعدة على تحسين إطار الحماية الحالي. ويتعين أن تكون حماية الأطفال والتدريب في مجال حمايتهم- جزءا لا يتجزأ من جميع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وفي ذلك الصدد، فنحن نشيد بقوة بالجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية بشأن وضع سياسة مشتركة لحماية الأطفال. ومن الضروري إدراج مسائل حماية الأطفال، وبوجه خاص تسريح الأطفال وإعادة إدماجهم، بصورة منهجية في مفاوضات واتفاقات السلام.

ثانيا، نحن بحاجة إلى معالجة مسألة المساءلة. فلا بد من مساءلة مرتكبي الجرائم ضد الأطفال. وينطبق هذا بصورة خاصة على تنامي عدد من يسمون ”الجناة المتمادون“. ويتعين على مجلس الأمن النظر في سبل جديدة لمعالجة هذه المسألة. ويقدم تقرير السفير الفرنسي السابق دو لا سابليير لمحة عامة جيدة عن الخيارات الممكنة. وأود أن أذكر اثنين منها فقط.

يتمثل أحد الخيارات التي تفضلها ألمانيا في أن يعزز مجلس الأمن مشاركته السياسية، على سبيل المثال، عبر الجلسات المكرسة لهذه المسألة. والخيار الثاني الذي ينبغي المضي فيه هو أن يعمل مجلس الأمن على زيادة الاستفادة من التدابير الموجهة ضد الجناة الأفراد عبر لجان الجزاءات، بدءا من توسيع الولايات الممنوحة للجنة الجزاءات. وينبغي أن نمضي قدما بتلك المقترحات في مناقشاتنا المستقبلية.

وتشعر ألمانيا بالارتياح إلى أن مجلس الأمن قد اعتمد اليوم مرة أخرى قرارا (القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢)) يؤكد على أهمية عمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح. وبذلك يكرر المجلس استعداده لاعتماد تدابير موجهة وعلى نحو تدريجي ضد الجناة المتمادين، فضلا عن السماح بتقديم التقارير السنوية من قبل الأمين العام.

وغني عن القول أننا نفضل اعتماد قرار اليوم بتوافق الآراء. ونأسف لاختيار بعض الأعضاء عدم تأييد ذلك القرار.

وقد أمضينا أسبوعا كاملا من المناقشات المستفيضة، ونظرا لرئاستنا للمجلس، فقد بذلنا جهدا إضافيا للأخذ بشواغل جميع الوفود. ومضينا شوطا أبعد في ذلك الطريق، غير أننا لم نتمكن من تقديم تنازل في أمر واحد فقط: استقامة آليات الأمم المتحدة القائمة التي لا تزال مقبولة حتى الآن. فليس من المسؤولية أن نفعل ذلك. وآمل في أن تساعد الرغبة في تعزيز نظام الأمم المتحدة القائم بشأن حماية الأطفال في التراع المسلح على توحيدنا جميعا، على الرغم من وجود وجهات نظر متباينة لدى عدد قليل من الأعضاء بشأن كيفية المضي قدما.

وأود في الختام، أن أكرر رغبة ألمانيا في أن يواصل مجلس الأمن القيام بعمله على نحو جيد فيما يتعلق بهذه المسألة الهامة. ويجب أن تظل طموحاتنا المتصلة بجدول الأعمال هذا عالية. ونحن مدينون بذلك للأطفال. فنحن مدينون لهم بوصفهم الفئة الأكثر ضعفا في مجتمعنا. ونحن مدينون لهم، ولن ندخر وسعا في تعزيز حماية حقوقهم في التراع المسلح.

استأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا للمجلس.

أود أن أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا بياناهم على ما لا يزيد عن أربع دقائق لتمكين المجلس من أداء عمله بسرعة. ويرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تعمم النصوص المكتوبة وأن تدلي ببيان مختصر عندما تتكلم في القاعة.

أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد نيشيدا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر ألمانيا على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والتراع المسلح. لقد قدمت ألمانيا إسهامات كبيرة في مسألة الأطفال والتراع المسلح، بما في ذلك الجهود التي أدت إلى اعتماد القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) ونحن نشيد بجهودها بقوة. ولا تكتسي هذه المسألة أهميتها من المنظور الإنساني لحماية الأطفال فحسب، بل أيضا من ناحية السلام والأمن، إذ أن لاستخدام الجنود الأطفال عواقب مأساوية. وعليه، فإن من الأهمية بمكان معالجة هذه المسألة عبر مجلس الأمن.

ترحب حكومة اليابان ترحيبا حارا بتعيين السيدة ليلى زروقي الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراع المسلح. ونشكر أيضا الممثلة الخاصة، والمدير التنفيذي لليونيسف، السيد أنتوني ليك، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام السيد إيرفي لادسو، ورئيس المركز الدولي للعدالة الانتقالية، السيد ديفيد تولبرت، على إحاطاهم الإعلامية.

يشمل تقرير الأمين العام الصادر مؤخرا (S/2012/261) الهجمات على المدارس والمستشفيات بوصفها معيارا لقائمة المرفقين الأول والثاني. وترحب حكومة اليابان بهذا التقدم. فالهجمات على هذه المرافق واحتلالها بطريقة ظالمة لا يتسببان في قتل وتشويه الأطفال فحسب، بل يحرمان الأطفال أيضا من حقهم في التعليم ويمنعاهم من الوصول إلى الخدمات الصحية، ويمكن أن يترك ذلك آثارا على المجتمع في الأجل الطويل. ويجب وقف تلك الأعمال فورا.

أود التركيز على مسألة مرتكبي الجناة المتمادين ومكافحة الإفلات من العقاب. ويثير قلقنا البالغ استمرار زيادة عدد الجناة المتمادين بصورة كبيرة وفقا لتقرير الأمين العام الأخير. ولدى بعض لجان الجزاءات حاليا، وإن لم تكن جميعها، معايير محددة بشأن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة بحق الأطفال. غير أن تقرير دو لا سابليير (S/2006/389)يقدم خيارات متعمقة لمعالجة هذه المسألة، بما في ذلك إنشاء لجنة جزاءات مواضيعية. وينبغي لمجلس الأمن تقييم جدوى هذه الخيارات واتخاذ تدابير عملية لمكافحة الجناة المتمادين. وعدا عن ذلك فستفقد قوائم المرفق معناها.

ويتسم دور المنظمات القضائية أيضا أهمية بالغة. ففي هذا العام أدانت المحكمة الخاصة لسيراليون تشارلز تايلور بتهمة

ارتكاب جرائم من قبيل تجنيد واستخدام الجنود الأطفال. ويشكل هذا تقدما كبيرا في مكافحة الإفلات من العقاب. وأدانت المحكمة الجنائية الدولية أيضا توماس لوبانغا بارتكاب جريمة الحرب المتمثلة في تجنيد الأطفال أو استخدامهم للمشاركة فعليا في الاعتداءات أثناء الصراعات الداخلية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويشكل ذلك الحكم معلما بارزا في تعزيز سيادة القانون، نظرا لأنه أول حكم تصدره المحكمة الجنائية الدولية منذ إنشائها قبل ١٠ سنوات. وعلاوة على ذلك، أود أن أؤكد أن مجلس الأمن، المخوّل له إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية التي تقوم بالتحقيق والملاحقة والمحاكمة في مثل هذه القضايا، بحاجة إلى تعميق الحوار الموضوعي فيما بينهما، وأن يتعاونا بشكل بناء بصورة أكبر، فضلا عن بناء علاقة يساءل فيها كل طرف أمام الآخر.

لقد مضى أكثر من عقد من الزمان منذ إدراج مسألة الأطفال والنزاع المسلح في جدول أعمال مجلس الأمن في عام ١٩٩٨.

ومن تلك المناقشات، شهدنا ظهور سلسلة من التطورات الهيكلية، بما في ذلك إنشاء قوائم المرفق وخطط العمل. والمطلوب الآن أن نطبق تلك الآليات.

وفي هذا الصدد، ترحب حكومة اليابان بالتوقيع في حزيران/يونيه على خطة عمل لإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بالقوات الحكومية في ميانمار وإعادة إدماجهم، فضلاً عن التوقيع في تموز/يوليه على خطة عمل من جانب الحكومة الاتحادية الانتقالية الصومالية بغية وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم. كما نشيد عالياً بجهود الممثلة الخاصة السابقة، السيدة راديكا كوماراسوامي، في القيام بعدد من الرحلات الميدانية لإجراء حوارات مع مختلف الأطراف وتحقيق نتائج ملموسة.

ولقد كانت اليابان من مقدمي القرار ٢٠٦٨ (٢٠١٢) وهي ترحب باتخاذه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة البرازيل.

السيدة دنلوب (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية): أهنئكم، السيد الرئيس، على عقد هذه المناقشة.

أود أن أشكر وكيل الأمين العام هيرفي لادسو على إحاطته الاعلامية. كما أعرب للممثلة الخاصة ليلى زروقي عن أطيب تمنياتنا لها في وظيفتها الجديدة والصعبة جداً، واشكرها على العرض الذي قدمته. وأنا ممتنة كذلك للسيد أنطوني ليك والسيد ديفيد تولبرت لملاحظاتهما المفيدة.

إن الاعتداءات على الأطفال تلحق الاذى بأضعف الناس في أي صراع مسلح، وتؤثر تأثيراً شديداً بالتحديد على أولئك الذين يشغلون المكانة الرئيسية لتعزيز السلام المستدام. والمجتمع الدولي يحتاج إلى المثابرة في إيجاد السبل الكفيلة لمنع الأطفال من تحمّل وطأة الحروب التي يختار الكبار شنها.

لقد أنشأ المجلس إطارا شاملا لحماية الأطفال في حالات الصراع المسلح. ويجب الإشادة بالنتائج الملموسة التي تحققت من خلال أدوات مثل آلية الرصد والابلاغ، والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح معاً.

وكما ورد في التقرير الأخير للأمين العام (S/2012/261)، فقد شهدنا مؤخرا اتخاذ خطوات هامة نحو قدر أكبر من مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. والحكم الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية الذي يدين توماس لوبانغا بعث برسالة قوية إلى أولئك الذين يرتكبون جرائم ضد الأطفال في الصراع المسلح. وهو يدل على التصميم الدولي لمكافحة الإفلات من العقاب، وتقديم مرتكبي الجرائم المروعة إلى العدالة. والزيادة في عدد أنظمة الجزاءات التي تشمل تحديد

المعايير التي تواجه الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال تبيّن أيضاً أن المجلس ملتزم بالعمل أيضاً ضد الجناة عندما تشكل أعمالهم تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

وعلى الرغم من أن الأطفال لديهم احتياجات وأوجه ضعف خاصة، يجب أن يبقى وضع نظام قانوني محدد لحماية الأطفال في الصراعات المسلحة ضمن نطاق القانون الإنساني الدولي الاوسع، وينبغي أن يكون متسقاً مع غيره من الآليات القانونية التي ترمي الى حماية السكان المدنيين ككل.

وفي عام ٢٠١٠، وبوصف البرازيل رئيسة لجنة الجزاءات المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية، فقد نظمت الإحاطة الاعلامية الأولى لهذه اللجنة حيث قدّمها الممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ونحن كنا نسترشد بإيمان البرازيل الراسخ بأن تحسين التعاون بين مكتب الممثل الخاص للأمين العام ولجان الجزاءات ذات الصلة من شأنه أن يعزز تصدي المجلس لمرتكبي الجرائم المستمرة.

ومع ذلك، ينبغي للمجلس أن يكون حذراً عند النظر في اتخاذ تدابير قسرية في ميدان الأطفال والصراع المسلح في السياقات التي لا يتواجد من اجلها نظام للجزاءات. و كما نعلم جميعا، لا يمكن اعتماد تدابير بموجب الفصل السابع من الميثاق إلاّ في الحالات التي تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، حسبما يقرره مجلس الأمن. لذلك، تشعر البرازيل بالقلق إزاء أن بعض الحالات التي لا تكون صراعات مسلحة يؤتى على ذكرها في تقارير الاطفال والصراع المسلح.

وبينما نسعى جاهدين إلى تحسين المساءلة عن الانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال في حالات الصراع، ينبغي أيضا إيلاء الاهتمام لضرورة كفالة حصول الدول على الدعم والتعاون القويين من أجل تعزيز سيادة القانون.

وكثيراً ما نسمع دعوات توجّه الى مجلس الأمن لاتخاذ قرارات أكثر جرأة. ومن المؤكد أن محنة الأطفال الأبرياء تضاعف من تلك الدعوات. ومع ذلك، يجب أن نتجنب تجربة اقتران القرارات الاكثر جرأة مع مجرد النهج العقابي.

ليس هناك الكثير الذي يمكن أن يتحقق من خلال آليات التسمية والتشهير وفرض الجزاءات. ويجب ألاّ نغفل عن أهمية التعاون مع الحكومات وأطراف الصراعات من أجل إيجاد حلول مستدامة لحماية الأطفال.

وبنفس الروح، تؤيد البرازيل تمام التأييد دعوة الأمين العام المتعلقة بدعم احتياجات الأطفال لإعادة الادماج المستدامة والطويلة الامد في سياق تنفيذ خطط العمل، بما في ذلك إعادة إدماجهم اقتصادياً. وبغية كفالة أن يشارك الأطفال المتضررون من الصراع في الجهود الرامية إلى بناء مجتمعات سلمية ومزدهرة، نحن بحاجة إلى أن نوفر لهم الفرصة لإعادة ادماجهم ادماجاً كاملاً.

علاوة على ذلك، وكما أشارت بحق الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام في تقريرها السنوي الأخير إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/21/38)، من الضروري أيضاً معالجة الأسباب الهيكلية التي تؤدي إلى تجنيد الأطفال في الجماعات المسلحة. وتشير الأدلة إلى وجود ارتباط قوي بين التجنيد في القوات المسلحة والفقر. ولقد وُجد في الواقع أن الاستبعاد الاجتماعي يثير الإحباط في صفوف الشباب، ويهيئ حوافز كبيرة للانضمام إلى الجماعات المسلحة.

إن تحسين الظروف المعيشية للأطفال وتزويدهم بالبدائل، ولا سيما من خلال التعليم، يمكنهما أن يسهما إسهاما كبيرا في منع تجنيدهم في الجماعات المسلحة، مما يكسر حلقات الصراع المفرغة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لسعادة السيد توماس ماير – هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد ماير – هارتنغ (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. إن هذا البيان يحظى بتأييد البلد المنضم، كرواتيا، والبلدان المرشحة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وصربيا، وبلدان عملية الاستقرار والانتساب، والمرشحين المحتملين ألبانيا والبوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا، وأرمينيا وجورجيا.

اسمحوا لي أن استهل كلامي بتوجيه الشكر إليكم، السيد الرئيس، والى الرئاسة الألمانية على تنظيم هذه المناقشة الهامة جداً، وعلى القيادة التي أبديتموها دوماً بشأن هذه المسألة. إن الاتحاد الأوروبي ممتن جداً لجهود ألمانيا ومبادراتها ومساعيها المستمرة، بما في ذلك في الفريق العامل التابع لمجلس الامن، الذي ترأسونه أنتم سيدي.

واسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا للممثلة الخاصة السابقة للأمين العام راديكا كوماراسوامي على عملها المحترم جداً. إن جهودها الدؤوبة قد أسهمت اسهاماً هائلاً في التقدم الذي شهدناه خلال ولايتها. كما أود أن أرحب ترحيباً حاراً بالممثلة الخاصة الجديدة، السيدة ليلى زروقي، وأن أؤكد لها الدعم الكامل من الاتحاد الأوروبي.

إن التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2012/261) يذكّرنا بأهمية عمل مجلس الأمن في هذه المسألة، ونحن نقدره تقديراً عالياً. لقد شهدنا تقدما مستمرا في العديد من الجوانب وفي مختلف المناطق – على سبيل المثال، من خلال إبرام عدة خطط عمل مما يؤدي إلى إطلاق سراح الأطفال وإعادة إدماجهم لاحقاً. كما شهدنا أيضاً تدهورا في أماكن أخرى، مثل سوريا، حيث العديد من الأطفال هم من بين ضحايا الجرائم الفظيعة، والمعاناة الهائلة للفتيات والفتيان تحدث منذ فترة طويلة جداً. وطالما أن الأطفال يعانون من الصراع المسلح، فإننا نتذكر أن علينا زيادة تكثيف عملنا.

ومن الاهمية الخاصة بمكان، بالنسبة الينا، أن الأمين العام أدرج لأول مرة في تقريره السنوي الهجمات على المدارس والمستشفيات، وفقاً للقائمة الموسعة التي اوردها قرار العام الماضي الرائد ١٩٩٨ (٢٠١١). وإن القائمة الموسعة وتنفيذها على نحو فعال يعنيان إحراز تقدم ملموس للصكوك المتوفرة للفريق العامل التابع لمجلس الامن، الامر الذي يسهم اسهاماً فعالاً في تحسين حالة الأطفال المعنيين.

تقارير الأمين العام وممثلته الخاصة المعنية بالأطفال والنزاعات المسلَّحة تُبرز أيضاً المشكلة الكبيرة المتعلقة بالمتمادين في ارتكاب الانتهاكات – وهي مسألة تستدعي اهتمامنا الخاص بشكل متزايد. ومع أنه من الأساسي مواصلة تسمية الأطراف المعنية بالنزاعات، فإنه يتعيَّن على مجلس الأمن أن يبحث عن السبُل الفعّالة لاتِّخاذ الإجراءات، ومكافحة الإفلات من العقاب، وإثبات أنَّ المتمادين في ارتكِاب الانتهاكات البالغ عددهم ٣٢، و المدرَجين حالياً في القائمة، سيُحاسبون في نهاية المطاف على جرائمهم النكراء، بما يشمل فرْض جزاءات محددة الأهداف عليهم. فلا يجوز لنا القبول بالإفلات من العقاب. وقد اتَّخذت المحكمة الجنائية الدولية خطوات محبَّذة، بإصدار الحُكم مؤخرا في محاكمة لوبانغا بشأن جرائم الحرب المتمثلة في التجنيد الإلزامي والطوعي لأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، وإرغامهم على المشاركة بفعالية في الأعمال القتالية، على سبيل المثال.

وتوصيات الممثِّل الدائم السابق لفرنسا لدى الأمم المتحدة، السفير دي لا سابليير، بناءً على طلب الممثلة الخاصة للأمين العام، يُقدِّم افكارا مفيدة للتأمل في هذا السياق. ولا بُدَّ من توظيف أدوات الفريق العامل التابع لمجلس الأمن، عَبْر

الروابط الفعّالة بين هذا الفريق، والممثلة الخاصة للأمين العام ولجان

الجزاءات القائمة. ولدى إعداد أو تجديد ولاية أنظمة الجزاءات ذات الصلة بشكل خاص، ينبغي التفكير في اشتمالها على بنود ضدّ الأطراف في النزاعات المسلّحة، التي تشارك في أنشطة تنتهك القانون الدولي المعمول به، والمتعلّق بحقوق الأطفال في النزاع المسلّح وحمايتهم. وسيكون من المهمّ أيضاً إجراء الحوار وممارسة الضغط السياسي وإقامة التعاون مع المحاكم الوطنية والدولية. وعلاوة على ذلك، نشجّع المجلس على أن يدعو الممثلة الخاصة بانتظام لعرض الإحاطات الإعلامية بشأن حالات النزاع المسلَّح التي تُضِرّ بالأطفال.

إنَّ الوفاء بالالتزامات القائمة أساسي. واسمحوا لي أن أُطلِع المجلس على آخر المعلومات المتعلقة ببعض الخطوات التي اتّخذها الاتحاد الأوروبي للمساهمة في هدفنا المشترك. فقد اعتبرت الممثلة السامية آشتون حقوق الطفل أحد الأولويات الثلاث في بيانها المشترَك بشأن حقوق الإنسان. وبناءً على ذلك، يُورِد الاتحاد الأوروبي منهجياً مسائل حماية الأطفال في جميع بعثات سياسته الخارجية وعملياتها وتدريباتها، وظلَّ مُلتزماً الارتقاء بتنفيذها. فقد أنفق ٢٠٠ مليون يورو في فترة الأعوام ٢٠٠٩-٢٠١٢ على المساعدة للأطفال والنزاعات المسلَّحة في البلدان المذكورة في تقرير الأمين العام. وأحد

الأمثلة على ذلك هو أنَّ بعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي في أفغانستان قدَّمت التدريب على حماية الأطفال، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، تعاون الاتحاد الأوروبي مع الأمم المتحدة والشرطة المحلية في حماية الأطفال ومشاريع العدالة للأحداث.

كما يهدف العمل الإنساني للاتحاد الأوروبي إلى حماية الأطفال في المناطق المتضررة بالنزاعات. ونحن ندأب على أن ندعم بقوة التصديق الشامل على البروتوكولات الاختيارية الملحقة باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية. هذه مجرّد أمثلة قليلة على تفانينا في هذا المجال.

ولا يزال عديد لا يُحصى من الأطفال في أرجاء غير محدودة من العالم يعانون يومياً من آثار النزاعات المسلَّحة، أو يشاركون فيها مشاركة مباشرة بصفتهم جنوداً أطفالاً. فالأطفال ينبغي أن يذهبوا إلى المدارس، ويلعبوا مع نظرائهم، ويتمتعوا بطفولتهم بدون معاناة من آثار الحروب والنزاعات المسلَّحة. فلْنبذُل قصارى جهدنا لكي نرتقي بتحسين حياتهم، عَبْر تكثيف استخدام الأدوات المتاحة لمجلس الأمن.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا يزال مُدرجاً على قائمتي عدد من المتكلِّمين في هذه الجلسة. وإنني أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليقها حتى الساعة ١٥/٠٠.

عُلِّقت الجلسة الساعة ١٣/٢٠.